FATF

" مجموعة العمل المالي "

النهج القائم على المخاطر

خدمات
بطاقات الدفع المُسبق
والدفع عن طريق الهاتف النقال
والدفع الإلكتروني

يونيو 2013

ترجمة/ وحدة المعلومات المالية الليبية

مصرف ليبيا المركزي

مجموعة العمل المالي

مجموعة العمل المالي (FATF) هي هيئة حكومية دولية مستقلة تعمل على تطوير وتعزيز السياسات التي تسعى إلى حماية النظام المالي العالمي من غسل الأموال وتمويل الإرهاب وإنتشار أسلحة الدمار الشامل. يتم الإعتراف بتوصيات مجموعة العمل المالي على أنها المعيار العالمي لمكافحة غسل الأموال (AML) ومواجهة تمويل الإرهاب (CFT).

لمزيد من المعلومات عن (FATF)، يرجى زيارة الموقع:

WWW.fatf-gafi.org

الفهرس

1- المقدمة---------- 4
أ- النطاق والفئة المستهدفة---------- 4
ب- أهداف النهج---------- 6

2- دور الكيانات المشاركة في توفير منتجات وخدمات الدفع الجديدة (NPPS) ---------- 6

أ- بطاقات الدفع المسبق---------- 6
ب- الدفع بواسطة الهاتف النقال ---------- 8
ت- خدمات الدفع عبر الإنترنت---------- 11

3- الكيانات التي تغطيها توصيات مجموعة العمل المالي ---------- 13
أ- تعريف مجموعة العمل المالي ل "المؤسسات المالية" ---------- 13
ب- الإعفاء القائم المحتمل من إجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب AML/CFT ---------- 14

4- تقييم وتخفيف المخاطر لمنتجات وخدمات الدفع الجديدة (NPPS) ---------- 15
أ- عوامل المخاطر---------- 16
ب- تدابير تخفيف المخاطر---------- 23

5- تأثير التنظيم على سوق منتجات وخدمات الدفع الجديدة (NPPS) ---------- 28
أ- توجيه مجموعة العمل المالي (FATF) بخصوص الشمول المالي ---------- 29
ب- مبادئ مجموعة العشرين "G20" للشمول المالي المبتكر ---------- 29

6- التنظيم والإشراف والنهج القائم على المخاطر ---------- 30
أ- النهج القائم على المخاطر بشأن التدابير والإشراف على مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ---- 30
ب- العناية الواجبة للعميل---------- 31
ت- الترخيص / التسجيل---------- 34
ث- التحويلات البرقية---------- 34
ج- نهج الإشراف وتحديد الجهة القضائية المختصة ---------- 35

7- التنظيم المناسب لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الذي يعالج المخاطر---------- 37
أ- تناسب مستوى تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب مع مستوى المخاطر---------- 37
ب- قضايا يجب مراعاتها عند تحديد منتجات و خدمات الدفع الجديدة (NPPS) التي تخضع لإلتزامات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (AML/CFT)---------- 38

الملحق---------- 40
قائمة المراجع---------- 49

النهج القائم على المخاطر فيما يتعلق ببطاقات الدفع المسبق والدفع عن طريق الهاتف النقال وخدمات الدفع الإلكتروني

1- المقدمة

1- آدى التطور السريع وزيادة فعالية إستخدام منتجات وخدمات الدفع الجديدة (NPPS) بشكل عالمي إلى خلق تحديات للدول و مؤسسات القطاع الخاص في تأمين هذه المنتجات و الخدمات بحيث لا يتم إستخدامها لأجل غسل الأموال وتمويل الإرهاب مما أثار قلق هيئات مكافحة غسل الأموال ومحاربة تمويل الإرهاب (AML/CFT) ودفعها لتطوير وتوظيف لوائح مكافحة غسل الأموال ومحاربة تمويل الإرهاب فيما يتعلق بمنتجات و خدمات الدفع الجديدة(NPPS). حيث أصدرت مجموعة العمل المالي(FATF) تقريراً مفصلاً[1] في سنة 2006 و 2008 و 2010 عن وسائل الدفع الجديدة (NPM) والذي يسلط الضوء على: الأبعاد المحتملة الناجمة عن سوء إستخدام هذه الوسائل من قبل المجرمين؛ وكذلك التعريف بعوامل الخطر التى تختلف من طريقة دفع حديثة إلى أخرى، إعتماداً على الفعالية الوظيفية؛ بالإضافة إلى خطط مجابهة الخطر التي يمكن من خلالها ربط طريقة او خدمة دفع حديثة محددة بالمخاطر التى قد تنجم عنها. وتدرك مجموعة العمل المالي تصاعد إستخدام هذه التقنيات المستحدثة الجديدة في هذا المجال بما في ذلك العملات الألكترونية الرقمية غير المركزية. حيث تعكس نقاشات مجموعة العمل المالي هذه التوجسات وكذلك إصرارهم على المضي قدماً في تقييم هذه المخاطر وإيجاد الوسائل الضرورية لمجابهة أخطار غسل الأموال و تمويل الإرهاب التي تنتج عنها.

أ- النطاق و الفئة المستهدفة

2- تطرح هذه الورقة دليل منهجية إدارة المخاطر للتدابير والقوانين الخاصة بمكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب AML/CFT المرتبطة بمنتجات وخدمات الدفع الجديدة (NPPS) لبطاقات الدفع المسبق والدفع عن طريق الهاتف النقال وخدمات الدفع الإلكتروني، بالتماشي مع توصيات مجموعة العمل المالي FATF. و يعد هذا النهج غير ملزم و لا يتجاوز صلاحيات و سلطات الهيئات المحلية. حيث انه يهدف للبناء على ما جاء في تقرير مجموعة العمل المالي المفصل وإستكمال نهج مجموعة العمل المالي الحالي المتعلق بتطوير وتطبيق النهج القائم على المخاطر الخاص بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما في ذلك وبوجه الخصوص دليل مجموعة العمل المالي بخصوص تقييم[2] مخاطر غسل الأموال و تمويل الإرهاب، وكذلك تلعب منتجات و خدمات الدفع الحديثة دور مهم في الشمول المالي. هذا النهج يتماشى مع نهج مجموعة العمل المالي في طرق مكافحة

1- انظر مجموعة العمل المالي (FATF) (2006)، (FATF) (2008) و (FATF) (2010).

2- انظر (FATF) (A2013)، تحدد هذه الوثيقة المبادئ العامة التي قد تكون بمثابة إطار مفيد في تقييم مخاطر غسل الأموال / تمويل الإرهاب على المستوى الوطني. و مع ذلك، قد تكون هذه المبادئ مفيدة أيضا عند إجراء تقييمات المخاطر لنطاق أكثر تركيزا. كما لا يهدف التوجيه إلى وصف كيفية تقييم المشرفين للمخاطر في سياق الإشراف القائم على المخاطر.

غسل الأموال وتمويل الإرهاب والشمول المالي، الذي يدعم الدول والمؤسسات المالية في تطبيق إجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي توافق الهدف الوطني للشمول المالي، بدون الإخلال بالإجراءات المطبقة بهدف مجابهة الجريمة[3]. وبهذا الخصوص، تدرك مجموعة العمل المالي أن تطبيق نهج متكامل وحذر لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب يمكن له أن يؤدي بشكل غير متعمد إلى إقصاء أعمال تجارية شرعية و مستهلكين من النظام الإقتصادي، مما يجبرهم على إستخدام خدمات غير خاضعة للإشراف والمراقبة الشاملة. ويجب ألا تمنع ظوابط مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الوصول إلى الخدمات المالية للأشخاص المستثنيين مالياً و مصرفياً. كما تدرك مجموعة العمل المالي أن الشمول المالي يمكن أن يقلل من تأثير نظام مكافحة غسل الأموال و محاربة تمويل الإرهاب، لهذا فالشمول المالي ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب يجب أن يعتبرو كقضايا مساعدة تكميلية.

3- تعتبر خدمات و منتجات الدفع الجديدة NPPS وسائل مبتكرة تقدم بديلاً للخدمات المالية التقليدية. والتى تشمل مجموعة من الخدمات و المنتجات التى تتضمن وسائل جديدة لإجراء عمليات دفع من خلالها أو تسهيل الوصول إلى أنضمة الدفع الألكتروني التقليدية للمبالغ الصغيرة، وكذلك المنتجات التى لا تعتمد على الأنظمة التقليدية لتحويل قيم مالية بين الأفراد أو المؤسسات. وبالنظر إلى التطور السريع و الطبيعة المتغيرة لهذه الخدمات والمنتجات فإن أي محاولة لتقديم أي تعريف بشكل أدق لما تعنيه منتجات وخدمات الدفع الجديدة قد يحد وبشكل غير متعمد من إمكانية تطبيق هذا النهج. وبهذا الخصوص فإنه من المهم أن ندرك بأنه وبينما يسلط هذا النهج الضوء على الخدمات ووسائل الدفع الجديدة فإنه قد ينطبق بشكل مساوي على منتجات وخدمات أخرى لا تشملها هذه الورقة. ولكي نؤكد بأن هذا الدليل ذات صلة، فإنه سيسلط الضوء بوجه الخصوص على ثلاث أنماط لمنتجات وخدمات الدفع الحديثة:(1) بطاقات الدفع المسبق. (2) خدمات الدفع عن طريق الهاتف النقال. (3) خدمات الدفع عن طريق شبكة المعلومات. ومن الجدير بالملاحظة بأن منتجات وخدمات الدفع الحديثة تزداد إرتباطاً فيما بينها، أي بين الأنماط الثلاثة ووسائل الدفع التقليدية.

4- يتم تقديم الخدمات المالية التقليدية، كخدمات الصيرفة، من خلال وسائل جديدة ومبتكرة. حيث يشمل ذلك إستخدام شبكة المعلومات والهاتف النقال. وبينما يتوجب على الحكومات والمؤسسات المالية بأن تقوم بتحديد وتقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي قد تنشأ عن وسائل التسليم الحديثة لهذه الخدمات المالية التقليدية[4]، فإنهم لايقعون في نطاق هذا النهج. حيث أن هذه الورقة تعنى بوسائل الدفع المبتكرة والتدابير التى من شأنها خفض مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الناجمة عن وسائل الدفع الحديثة.

5- هذا النهج موجه في المقام الأول إلى السلطات العامة المشاركة في وضع ضوابط لمنتجات وخدمات الدفع الجديدة (خصوصاً المراقبون وصناع السياسات) وكذلك مؤسسات القطاع الخاص المشاركة في تصميم وتطوير وتوفير منتجات وخدمات الدفع الجديدة. يشمل ذلك المؤسسات المالية التى تصدر وتدير منتجات وخدمات الدفع الجديدة،

3- أنظر مجموعة العمل المالي (FATF) الإشراف القائم على المخاطر.
4- انظر مجموعة العمل المالي (B2013).

والعديد ممن لديهم بالفعل ألية التحقق من هوية العملاء CDD وضوابط أخرى لتقليل مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

ب- أهداف النهج

6- أهداف هذا النهج كالتالي:

أ) توضيح كيفية عمل أنظمة الدفع الجديدة، ومن هي الكيانات التي تسهم في توفير منتجات وخدمات الدفع الجديدة ودورهم ونشاطاتهم (القسم الثاني).

ب) التحقق من الكيانات المشاركة في توفير منتجات وخدمات الدفع الجديدة والتى تشملها توصيات مجموعة العمل المالي. لأنها تقع ضمن تعريف مجموعة العمل المالي للمؤسسة المالية (القسم الثالث).

ت) تحديد المخاطر التى تنطوي عليها عملية توفير المنتجات وخدمات الدفع الجديدة بما في ذلك الأخذ في الإعتبار أي عوامل خطر ذات صلة، وكذلك تدابير تخفيف المخاطر (القسم الرابع).

ث) دراسة أثر الضوابط على السوق بما في ذلك إذا ما كانت هذه الضوابط ستؤثر على الشمول المالي والتأثير الإيجابي للودائع النقدية التى تنتقل إلى المؤسسات النقدية الخاضعة للضوابط (القسم الخامس).

ج) التحقق من كيفية ضبط ومتابعة الكيانات المشاركة في توفير منتجات وخدمات الدفع الجديدة، والنظر في تأثير هذه الضوابط والإشراف على التنفيذ الفعال لتدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (القسم السادس)

ح) مناقشة الأمور التى يجب أخذها في الإعتبار عند تحديد كيفية تطبيق الضوابط الملائمة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لمنتجات وخدمات الدفع الجديدة التى تعالج المخاطر، مع الإقرار بأنه قد تكون هناك عدة هيئات خاضعة للرقابة بناء على الإعتبارات الموضحة أدناه في القسم 3، 4، 5، 6 (القسم السابع).

2- دور الكيانات المنخرطة في توفير منتجات وخدمات الدفع الجديدة

7- توضح هذه الفقرة كيفية عمل أنظمة الدفع الجديدة، ومن هي الكيانات المنخرطة في توفير منتجات وخدمات الدفع الجديدة وكذلك الدور والنشاطات التى تقوم بها لا سيما أن هيكلية وسمات والأشكال التجارية لمنتجات وخدمات الدفع الجديدة تتنوع بشكل كبير، والتى تعمل العديد منها على التعامل مع مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

أ- بطاقات الدفع المسبق

8- ظهرت بطاقات الدفع المسبق في سوق وسائل الدفع في نهاية التسعينات كبديل للبطاقات الإئتمانية (والتى تقوم الجهة الصادرة للبطاقة بتحديد الحد الأدنى للقدرة على الإقتراض)، وكذلك بطاقات السحب الألي (التى تستلزم وجود حساب دفع في مصرف أو مؤسسة مالية). وقد تم إطلاق بطاقات الدفع المسبق كأداة لدفع ثمن البضائع والخدمات حيث لا تحتاج الجهة الصادرة لإجراء أي تحليل بخصوص حامل البطاقة الإئتمانية أو تحمل تكاليف فتح وإدارة حساب الدفع. وقد تُستخدم كثير من البطاقات مسبقة الدفع حالياً للسحب النقدي محلياً ودولياً من ألات الصراف الآلي (ATMs)، بالإضافة إلى إمكانية إجراء عمليات تحويل من شخص إلى آخر.

9- تطرح الطبيعة الديناميكية والمتطورة لسوق البطاقات مسبقة الدفع تحديات ذات طابع خاص لضوابط مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لضمان مواكبته للتغيرات والتطورات. حيث يختلف الأداء الوظيفي للبطاقات مسبقة الدفع حالياً بشكل جوهري، فقد تحولت من بديل لقُسيمة مالية ووسيلة محدودة الغرض في حلقة مغلقة، وفي بعض الحالات، لتجسد كل الوظائف لوسيلة دفع مرتبطة بحساب دفع. و لكن في نهاية المطاف فإنها قُسيمات مالية لا تستخدم إلا لإجراء عمليات شراء فردية أو في نطاق شبكة تجار محدودة(يشار إليها ببطاقات الدفع المسبق في مجموعه مغلقه). هذه البطاقات غير مزوده بإمكانية الولوج إلي شبكة ألات السحب الذاتي الدوليه وكذلك لا يمكن إستعادة قيمتها نقداً من خلال التجار. وبالنظر إلي خصائص هذه البطاقات المنخفضة المخاطر وكونها بطاقات في مجموعة مغلقة ولا سيما أنها لا تتمتع بخاصية إعادة الشحن أو الإسترجاع، فإنها تظل خارج منظور هذه الورقة[5] وكذلك النهج الخاص بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ومن ناحية أخرى هناك شبكة لبطاقات سداد تسمح بإجراء أي عمليات تجارية مع أي تاجر أو ممول خدمات مشترك بشبكة السداد (ويشار إليها ببطاقات الدفع المسبق بحلقة مفتوحة). حيث أن العملاء يستخدمون غالبية بطاقات الدفع المسبق ذات الحلقة المفتوحة للوصول للأموال التي تدار في الحسابات المرتبطة بحساب الدفع أو السداد. وفي حين إنه من الممكن تخزين الأموال ذات الصلة بشريحة على بطاقة، إلا أن إستخدام الشرائح علي البطاقات بهذه الطريقة قد تناقص. حيث إن بعض بطاقات الدفع المسبق يمكن تمويلها نقداً أو بوسائل دفع إلكترونيه أخرى، و كذلك توفر الخيارات التي يقدمها حساب الدفع وأيضا أدوات السداد ذات الصلة لنقل الأموال، وتسمح أيضا بالحصول علي القيمة نقداً عبر ألات السحب الذاتي من أي مكان في العالم، ويمكن كذلك للمستخدمين إجراء عمليات تحويل أموال من فرد إلي فرد و بين هاتين الحالتين هناك مجموعة كبيرة من المنتجات التي تقدم بعض ميزات حسابات الدفع و لكن بإعتماد بعض القيود (مثل التحميل المحدود والقدرة المحدودة علي الإنفاق) مما يقلل من المخاطر بشكل كبير.

10- يمكن للعديد من الكيانات أن تشارك في توفير البطاقات مسبقة الدفع. وتختلف مهام هذه الكيانات وفقاً للشكل التجاري لمُنتج البطاقة مسبقة الدفع، ويمكن القيام بعدة مهام من خلال كيان واحد أو من خلال وكلاء. الأمر الذي من شأنه أن يُحدث تحديات تنظيمية عند إتخاذ القرار بشأن تحديد أي الأجهزة الرقابية التي تقع علي عاتقها المسؤولية فيما يخص غسل الأموال وتمويل الإرهاب. تقدم هذه الورقة نهجاً في الفقرة السابعة لمساعدة الدول علي تحديد الكيان أو الكيانات التي يمكن إعتبارها الطرف المسؤول وبالتالي تكون خاضعه لضوابط مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب. و يمكن أن تشمل الكيانات المشاركة في توفير بطاقات الدفع المسبق الأتي:

أ- *المستهلك*: الكيان الذي يحافظ علي العلاقة مع البائع بالتجزئه ويوفر البيانات لأجل قبول الدفع بواسطة البطاقة (كالوصول إلي نقاط البيع أو خدمات الدفع التي تدعم مواقع التجارة الإلكترونية) ويقوم بتشغيل الحساب الذي يتم إيذاع مبالغ العمليات التجارية به.

5- لا يتخذ فريق العمل المالي (FATF) موقفا مفاده أنه لا توجد أي مخاطر متعلقة بمخاطر غسل الأموال / تمويل الإرهاب، مرتبطة بالبطاقات المدفوعة مقدما ذات الحلقة المغلقة، ولكن قد يتم تقليل مخاطر غسل الأموال / تمويل الإرهاب، على سبيل المثال، عن طريق الإستخدام المحدود لهذه البطاقات.

ب- ***الموزع (ويشمل البائع بالتجزئة)***: وهو الكيان الذي يقوم ببيع وتوفير أو ترتيب بيع بطاقات الدفع المسبق بالنيابة عن الجهة الصادرة إلي الزبائن ويقوم الموزع كذلك بتزويد مجموعة من الخدمات إلي الزبائن.

ت- ***مشغل شبكة عمليات الدفع***: وهو الكيان الذي يقوم بإعداد البرنامج التقني للقيام بالعمليات التجارية بواسطة البطاقة عن طريق ألات السحب الذاتي أو نقاط البيع عند التجار.

ث- ***الجهة الصادرة***: هي الجهة التي تقوم بإصدار بطاقات الدفع المسبق مقابل مطالبة الزبون.

ج- ***مدير البرنامج***: هو الكيان المسؤول عن تأسيس وإدارة برنامج بطاقة الدفع المسبق بالتعاون مع البنك أو المؤسسات المالية الإلكترونية. حيث يقوم عادةً مدير البرنامج بتسويق بطاقات الدفع المسبق وتأسيس علاقات مع البنوك والموزعين أو الزبائن، و في العديد من الحالات يقوم بالتزويد بالبيانات. وتقوم بعض الجهات التي تصدر البطاقات بإدارة برامج الإدارة بأنفسهم (من دون إستخدام مديرالبرنامج).

ح- الوكيل: وهو أي شخص طبيعي أو إعتباري يقوم بتقديم خدمات البطاقات مسبقة الدفع بالنيابة عن كيان أخر سواء بموجب عقد أو تحت إشراف هذا الكيان. وقد تقوم الكيانات التي تلعب دوراً بسوق البطاقات مسبقة الدفع بالتصرف بالنيابة عن كيانات أخرى، و يعتمد ذلك علي نموذج النشاط الذي تم إختياره.

ب- الدفع بواسطة الهاتف النقال

11- تعتبر خدمات السداد بالأجهزة النقالة نتيجة لعملية تطورية بدأت مع بداية إنتشار الهواتف النقالة حول العالم في نهاية التسعينيات. ويمكن ربط المرحلة الأولى لهذه العملية التطورية بقدرة الهواتف المحمولة علي تحميل البيانات، والذي إستحوذ علي إهتمام البنوك مما دفعهم لإطلاق خدمة الإستفسارات الأساسية مثل الإستفسار عن رصيد الحساب، ثم البدء في التوسع ببطء إلي مجموعة من الوظائف لتشمل خدمات العماليات المالية كتحويل المبالغ المالية. و يشار إلي هذه الخدمات إجمالاً بأنها الصيرفه المتنقلة، حيث تتميز هذه المرحلة في الغالب بأن البنوك هي الجهات الفاعلة الرئيسية في تقديم خدمات الدفع عبر الهاتف النقال. و كما لوحظ أعلاه، لا تزال "الخدمات المصرفية عبر الهاتف النقال" و الخدمات المالية التقليدية الأخرى التي يتم تقديمها من خلال القنوات المبتكرة خارج نطاق هذه الورقة. وتختلف هذه الخدمات المصرفية عبر الهاتف النقال عن نماذج الدفع عبر الهاتف التي تتمحور حول البنوك حيث يتم تقديم منتجات أو خدمات جديدة إلي عملاء جدد، كما هو موضح أدناه .

12- تتعلق المرحلة الثانية بتزامن زيادة إنتشار الهواتف النقالة والمنتجات المالية الإلكترونية والتي بدورها حفزت العديد من الكيانات لتجربة المنتجات المالية الإلكترونية على بدء إجراء المعاملات من خلال الهواتف المحمولة كتصميم رئيسي فضلاً عن شبكة التوزيع لتجار التجزئة التي تعمل على نمط الدفع المسبق. ونظراً لإرتباط المنتجات المالية المحمولة غالباً بحسابات مدفوعة مقدما فإن الكيانات غير المصرفية كانت نشطة أيضاً. وفي الواقع، الجهات التي توفر خدمات الإتصالات السلكية واللا سلكية كانوا تجار نقل أموال ناجحون. وقد واجهت عدة هيئات قضائية هذه التطورات، وسمحت إما بتطويرها دون وضع أي ضوابط أو تنظيمها من خلال وثائق ترخيص أو تسجيل خاصة أو منع تشغيلها. ولكن اشكال الأموال القابلة للنقل في الأسواق الناشئة بما في ذلك الدفع عن طريق الهاتف النقال تنمو وتسهم في الشمول المالي، حيث توفر للأشخاص الذين يتعاملون مع البنوك إمكانية الوصول إلى مجموعة واسعة من الخدمات

المالية الرسمية.

13- قد تكون المؤسسات المالية اليوم والتي تقوم بتسهيل عمليات الدفع عبر الهاتف النقال عبارة عن مزودي خدمات دفع تقليدية بين بنوك أو مؤسسات إيداع والذين تشمل نشطاتهم نقل الأموال من مؤسسة تجارية إلى شخص (B2P) أو من شخص إلى شخص (P2P) أو من حكومة إلى شخص (G2P)، والموضح في مسرد مجموعة العمل المالي كخدمات تحويل الأموال أو القيمة (MVTS). وبناء على نوع المؤسسة التجارية والتقنية المستخدمة، فإن العديد من مزودي الخدمات هم شركاء أساسيون للمؤسسات المالية التي تقدم خدمات الدفع عبر الهاتف النقال. ويشمل هؤلاء الشركاء مشغلي شبكة الهاتف النقال، و قد يشمل مصنعي معدات الهاتف النقال، و مجموعات وضع معايير صناعة الإتصالات و شبكات الدفع و مطوري البرامج. ومن حيث التكنولوجيا المستخدمة، فإن المؤسسات التجارية تستخدم مجموعة من الأساليب لتسهيل الدفع عبر النقال بما في ذلك الرسائل النصية والوصول إلي الإنترنت عبر الجوال والإتصالات الميدانية وبطاقات هوية المشترك المبرمجة، و بيانات الخدمة التكميلية غير المهيكلة (USSD).

14- تختلف طبيعة وتشغيل خدمات الدفع عن طريق الهاتف النقال إختلافاً كبيراً بين المؤسسات التجارية، وعادة ماتنطوي علي تقنيات جديدة وإرتباطات أخرى مع منتجات وخدمات الدفع الجديدة، مما يمثل تحديات للدول في وضع تنظيم فعال لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وتختلف نماذج العمل وفقاً لمقدم الخدمة الذي يتولى الدور القيادي، سواء كانت الخدمة مدفوعة مسبقاً أو لاحقاً، وكذلك وفقاً للنظام الأساسي الفني المستخدم. ولايعتبر وصف نماذج خدمات الدفع عن طريق الهاتف النقال أدناه وصفاً شاملاً و كذلك لا يصف أي مخطط محدد. بل إنه يوفر تعميماً للسمات النمطية لخدمات الدفع بواسطة الهاتف النقال للمساعدة في تطوير وتطبيق تدابير ولوائح مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

15- في نموذج الدفع عبر الهاتف النقال المرتبط بالبنوك، يكون العملاء هم أصحاب الحسابات في البنك الذي يقدم خدمة الدفع عبر الهاتف النقال. ومع ذلك، يختلف هذا عن توفير الخدمات المصرفية التقليدية من خلال الهاتف النقال حيث يقوم البنك إما بتطوير منتجات جديدة يتم تقديمها من خلال الهاتف النقال لخدمة غير المقيد مسبقا والمرتبط بحسابات معاملات محدودة، أو بدلاً عن ذلك، يكون مزوداً للأموال الإكترونية والتي لا ترتبط بحساب دفع. كما يقوم البنك بالتعاون مع مطوري البرمجيات ومعالج الدفع لتمكين عملاء البنوك من إرسال وإستلام رسائل الدفع عبر ألية الوصول الخاصة بالهاتف النقال، مع تسوية المدفوعات عبر شبكة المقاصة الألية المحلية أو شبكة بطاقات الدفع. يتم سحب الأموال من و/أو إيذاعها في بنك العملاء أو حساب بطاقة الدفع. ويقتصر دور مشغلي شبكة الهاتف النقال MNO في هذا المثال علي توفير خدمة شبكة الإتصالات، التي تمكن من نقل رسائل الدفع ولا تدير أو تحتفظ بأموال العميل عند أي مرحلة. وبناء علي ذلك فإن مشغل شبكة الهاتف النقال لا يستوجب عليه الحصول علي ترخيص الخدمات المالية طالما أن البنك هو مقدم خدمات الدفع.

16- في إطار نموذج الدفع عبر الهاتف النقال المتمثل في مشغل شبكة النقال، فإن شركات تشغيل شبكات النقال تقدم خدمات الدفع بواسطة الهاتف النقال كوسيلة لإضافة قيمة إلي خدمات الإتصالات الأساسية الخاصة بها. وعادة ما يتم

الاحتفاظ بإموال العملاء في حساب مدفوع مسبقا من قبل مشغل شبكة النقال نفسه أو شركة تابعة. وإذا كانت الأموال مدفوعة مقدماً، فإنه يمكن اعتبار مشغل شبكة النقال كمزود خدمة إئتمان أو دفع قصير الأجل لعملائه، تماماً مثل بعض برامج بطاقات الدفع ثلاثية الأطراف[6]. وفي هذا الصدد، فإن الحساب المدفوع مسبقاً يزيل مخاطر الإئتمان بالنسبة لمشغل شبكة الهاتف النقال، في حين أن العميل الذي لديه حساب مدفوع لاحقاً يعتبر علي علاقة مدين مع مشغل شبكة الهاتف المحمول. وغالباً ما يكون مشغلي شبكات الهاتف النقال شركات لديها القدرة علي توسيع خدماتها عبر الحدود. وقد ينطبق هذا أيضاً علي خدمات الدفع التي لا توجد فيها عوائق قانونية أو فنية أمام توفير خدمات الدفع عبر الحدود.

17- بين هاتين الحالتين، يمكن أن يكون هناك مجموعة من خدمات الدفع عبر الهاتف النقال التي تقدمها المؤسسات المالية ومشغلي شبكات الهاتف النقال الذين شاركو في إنشاء شبكات وكلاء للوصول إلي عملاء جدد في المناطق الجغرافية التي عادة لا تحظى بنظام مصرفي. وفي مثل هذه الحالات، تقدم نقاط خدمات مشغلي شبكات الهواتف النقالة وغيرهم من تجار التجزئة خدمات مماثلة لتلك الخاصة بفروع البنوك ذات الاغراض المحدودة، كتسجيل العملاء، والودائع ودفع المبالغ النقدية لتسوية معاملات الدفع بواسطة الهاتف النقال.

18- تزداد خدمات الدفع عبر الهاتف النقال ترابطاً مع خدمات الدفع الأخرى. حيث يشترك مشغلوا شبكات الهاتف المحمول مع شبكات تحويل الأموال الإلكترونية كي يتمكن العملاء المحليون من الوصول إلى أجهزة الصراف الألي للسحب النقدي عن طريق إدخال رمز بدلاً من تمرير بطاقة الدفع. ولكي يتمكن العملاء من الوصول إلى النقد (محلياً ودولياً)، فإن مشغلي شبكات الهاتف النقال تتشارك مع شركات إصدار بطاقات الدفع في تقديم بطاقات مدفوعة مسبقاً ذات حلقة مفتوحة.

19- تقع خدمات الدفع عبر الهاتف النقال التي يتم تقديمها لأجل عمليات شراء من تاجر واحد أو مجموعة محدودة من التجار، مع قيمة محدودة للمنتجات المرتبطة بإستخدام الهاتف النقال (مثل التطبيقات أو نغمات الرنين) خارج نطاق هذه الورقة. إن عملية إستخدام بعض خدمات الدفع بواسطة الهاتف النقال بهذه الطريقة قابلة للمقارنة مع البطاقات المدفوعة مسبقا ذات الحلقة المغلقة والتوجيهات بشأن تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتنظيم المتوخى في هذه الورقة ليس المقصود تطبيقها علي هذه الخدمات. ومن أجل التوضيح، ليس المقصود من هذا التوجيه أن يتعامل مع إنشاء أو بيع أو نقل أو إستهلاك الرصيد قبل أو بعد الدفع من قبل مشغلي شبكات الهاتف النقال. و مع ذلك، قد يتم تطبيق هذا التوجيه حيث يمكن تحويل أموال و قبول الدفعات أو عملة بديلة.

20- يمكن أن تشارك العديد من الكيانات في توفير خدمات الدفع بواسطة الهاتف النقال. وقد تختلف أدوار هذه الكيانات تبعاً لنموذج العمل الخاص لخدمة الدفع بواسطة الهاتف النقال، ويمكن للكيان الواحد القيام بأدوار مختلفة، و يمكن القيام بذلك أيضا من خلال وكلاء[7]. وقد ينشأ عن ذلك تحديات تنظيمية في تحديد على عاتق من تقع المسؤولية

6- في هذا البرنامج، يكون المصدر (صاحب العلاقة مع حامل البطاقة) والمستحوذ (لديه علاقة مع التاجر) هو نفس الكيان. وهذا يعني أنه لا توجد حاجة إلى أي رسوم بين المصدر والمستحوذ. وحيث أنه هو إعداد ترخيص امتياز، هناك مرخص له واحد فقط في كل سوق، وهو الحافز في هذا النموذج. ولا توجد منافسة داخل العلامة التجارية؛ بدلا من ذلك يتنافس مع العلامات التجارية الأخرى.

7- قد تعمل الكيانات التي لها أدوار في سوق المدفوعات عبر الهاتف المحمول بشكل متكرر كوكيل للكيانات الأخرى، وهذا يتوقف على نموذج العمل المحدد لخدمة الدفع عبر الهاتف المحمول.

بشأن ظوابط مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب. وتقدم هذه الورقة في القسم السابع نهجاً للدول بشأن الكيان أو الكيانات أو الجهات التي يمكن إعتبارها المسؤولة، وبالتالي تخضع لتنظيم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وقد تشمل الكيانات المشاركة في توفير عمليات الدفع عبر الهاتف النقال ما يلي:

أ- ***مشغل شبكات الهاتف النقال (MNO)***: وهو الكيان الذي يقوم بتقديم المنصة التقنية للسماح للعملاء بالوصول إلى الأموال من خلال هواتفهم النقالة.

ب- ***الموزع (بما في ذلك بائع التجزئة)***: وهو الكيان الذي يقوم بالبيع أو الترتيب لإصدار الأموال نيابة عن المصدر للمستهلكين، إذا كان من الممكن إستخدام هذه الأموال للقيام بعمليات دفع. وقد يقدم الموزعون أيضاً مجموعة من الخدمات لعملائهم، كالدعم الفني.

ت- ***مصدر النقود الإلكترونية***: وهو الكيان الذي يقوم بإصدار الأموال الإلكترونية. وتعد النقود الإلكترونية سجلاً للأموال أو القيمة المتاحة للمستهلك مخزنة على أداة دفع مثل الشريحة على بطاقة الدفع المسبق أو الهواتف النقالة أو على أنظمة الكمبيوتر كحساب غير تقليدي[8] مع كيان مصرفي أو غير مصرفي[9].

ت- خدمات الدفع عبر الإنترنت

21- فتحت شبكة الإنترنت عالم التجارة الإلكترونية وأدت إلي تطوير أنواع مختلفة من خدمات الدفع عن طريق الإنترنت التي ظهرت في أواخر التسعينات لتكون وسيط بين المشتريين والبائعين عبر الإنترنت (P2B)، و كذلك عماليات التحويل من شخص إلي شخص (P2P). و خلال العقد الماضي واصلت المؤسسات المالية و تجار التجزئة تطوير أدوات الدفع الإلكترونية التي تستند علي الإنترنت و المتاحة لمجموعة واسعة من العملاء[10].

22- تقوم خدمات الدفع عن طريق الإنترنت بتقديم أليات للوصول إلي الحسابات الممولة مسبقاً والتي يمكن أن تستخدم لتحويل الأموال الإلكترونية أو القيمة المودعة في تلك الحسابات إلي أفراد أخرين أو الشركات التي لديها حسابات لدى نفس المزود ثم يتم إسترداد المستلم للقيمة عن طريق سداد المدفوعات أو سحب الأموال. و تجرى عمليات السحب عن طريق تحويل الأموال إلي حساب مصرفي عادي أو بطاقة مسبقة الدفع أو أي خدمة أخرى لتحويل الأموال أو القيمة. و بينما يحتفظ العملاء عادة بأموال في حسابات مدفوعة مقدما، فإنه فعليا لا يطلب منهم القيام بذلك. وعندما يحتاج الحساب إلي تمويل، يمكن أن يحدث ذلك عن طريق الخصم من حساب مصرفي أو حساب بطاقة دفع، أو يتم تقديمه عبر مصدر تمويل أخر حسب الحاجة.

23- تستخدم العديد من خدمات الدفع المستندة علي الإنترنت مجموعة متنوعة من نماذج الأعمال و يشار إلي هذه الخدمات علي أنها محافظ رقمية أو عملات رقمية أو عملات إفتراضية أو أموال إلكترونية. ويمكن أن تختلف خدمات الدفع المستندة علي الإنترنت بشكل كبير في وظائفها وهيكلها وإجراءاتها. وقد تسمح الخدمات للأفراد بإجراء عمليات التحويل إلي أي فرد أو شركة لديها إشتراك في الخدمة، أو قد تحصر المعاملات إلي تاجر معين أو

8- إن إستخدام (الحساب) في هذا التعريف لا يحكم مسبقا على السؤال المطروح للدول فيما يتعلق بما إذا كانت العلاقات التجارية قد أنشئت (انظر الحاشية 38).

9- هذا التعريف للأموال الإلكترونية مأخوذ من تقرير المصرف الدولي عن الإبتكارات في المدفوعات في جميع أنحاء العالم: صورة فوتوغرافية (يوليو 2012). و يجب أن يظل تعريف النقود الإلكترونية مرنا و يمكن تمييزه بشكل أكبر في شكل أموال الشبكة و أموال التسويق، و الموارد الإلكترونية، و المحفظة الإلكترونية.

10- انظر البنك الدولي (2012).

وسط معين عبر الإنترنت، كما يمكن أيضاً ربط خدمات الدفع المستندة إلي الإنترنت بطرق دفع أخرى مثل البطاقات المدفوعة مسبقا.

24- يجوز لمزودي العملة الرقمية السماح لأطراف ثالثة بالقيام بتبادل العملات الوطنية بالعملة أو القيمة الإلكترونية. وفي مثل هذا النموذج التجاري، يجوز إصدار العملة الإلكترونية و إستبدالها من خلال هؤلاء الوكلاء. وقد يكون هؤلاء الوكلاء مسجلين أو غير مسجلين لدى المزود بالتالي يعملون كمكتب إفتراضي. ويقوم مقدموا الخدمات الذين يستخدمون هذا النموذج بجعل أموالهم تفرض علي عمليات التحويل من حساب إلي حساب. يقوم الصرافون ببيع العملة الرقمية من حساباتهم، بتحويل القيمة من حسابهم إلي حساب العميل. ويحدث العكس عندما يرغب المستلم في السحب نقدا. ومن خلال شراء أو بيع العملة الرقمية مقابل النقد (أو العملات الرقمية الأخرى)، يعمل هؤلاء الصرافون كمكتب صراف إفتراضي.

25- ومن الأشكال الشائعة الأخرى بخدمة الدفع علي الإنترنت هم مزودي العملة الرقمية الذين يبيعون التمثيل الرقمي للمعادن الثمينة عبر الإنترنت. حيث يقوم مقدمو الخدمات هؤلاء ببيع الذهب أو الفضة الإفتراضية بأسعار السوق، مدعين بأنهم يحملون معادن ثمينة فعلية نيابة عن العميل. و يقوم الوسطاء أو المبادلون كما يطلقون عليهم غالباً بشراء وبيع المعادن الثمينة الرقمية لحساباتهم الخاصة في معاملات مع العملاء. وتحدد هذه المعاملات بشكل مستقل أشكال الدفع التي سيتبادلونها للعملة الرقمية.

26- الحسابات المسبقة التمويل والتي يستخدمها العملاء للدفع في المزادات عبر الإنترنت هي من بين خدمات الدفع الأكثر إنتشاراً على الإنترنت وقد يُطلب او لا يُطلب من المستلمين التسجيل لذى مزود خدمة الدفع لإستيلام تحويل الأموال. كما يمكن للعملاء ان يقوموا بتمويل مسبق لحساب دفع على الإنترنت للتحويلات إلى عملاء اخرين من نفس المزود أو تحويلها مرة اخرى إلى الحساب المصرفي العادي للعميل.

27- قد ترتبط ايضاً خدمات الدفع عبر الإنترنت بالمقامرة عبر الإنترنت او العالم الإفتراضي الذي لايمكن إستخدام سوى عملة خاصة بها لإجراء المعاملات. ويحتفظ المشاركون بعملة الوكيل في حساب ويستخدمون الأموال من أجل المعاملات مع المالك او المشاركين الأخرين أو تجار التجزئه في وسط الإنترنت المغلق. ويمكن لمتلقي العملة المسجلة ان يقوموا بتبادلها بعملتهم الوطنية عند الخروج من هذا الوسط .

28- تقع خدمات الدفع عبر الإنترنت التى تنطوي على إصدار الأموال الإلكترونية فقط لغرض شراء السلع والخدمات مباشرة من مصدر المال الإلكتروني، أو ضمن عدد محدود من التجار، مع قيمة محدودة و مجموعه من السلع و الخدمات خارج نطاق هذه الورقة مماثلة لبطاقات مسبقة الدفع ذات الحلقة المغلقة. وكما ذكر سابقاً، فإنه لا يُراد بهذا النهج فيما يخص تدابير و لوائح مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المنصوص عليها في هذه الورقة أن تُطبق على هذه الخدمات.

29- إن إستمرار تطور العملات البديلة عبر الإنترنت مسألة تستدعي الأخذ في الإعتبار والدراسة بالنسبة لصانعي

السياسات والقطاع الخاص، فيما يخص مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وفي حين أن بعض هذه العملات قد تقع خارج نطاق هذه الورقة، قد يتم تطبيق العديد من عناصرها. يجب أن يكون صانعوا السياسات على دراية بهذه المنتجات والخدمات الإلكترونية وشكل العملة الإلكترونية الحالية او الناشئة، ومراقبة التطورات في أسواقهم من اجل فهم المخاطر المحتملة التي ينطوي عليها وضع السياسات المناسبة. وبالنظر إلى الطبيعة المتنامية للعملات البديلة عبر الإنترنت، قد تقوم مجموعة العمل المالي بالنظر في المزيد من العمل في هذا المجال مستقبلاً.

30- كما هو موضح أعلاه، يمكن توفير خدمات الدفع عبر الإنترنت من قبل المؤسسات المالية وغير المالية. وتقدم هذه الورقة نهجاً للدول في القسم السابع بشأن الكيان (أو الكيانات) التي يمكن إعتبارها الجهه المسؤولة، وبالتالي خاضعة لتنظيم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

3- الكيانات التي تغطيها توصيات مجموعة العمل المالي

31- يدرس هذا القسم الكيانات التي تشارك في توفير منتجات وخدمات الدفع الجديدة المشمولة بتوصيات مجموعة العمل المالي (أي التي تقع في نطاق تعريف مجموعة العمل المالي للمؤسسة المالية).

32- في إطار توصيات المجوعة العمل المالي، ينبغي على الحكومات أن تكفل تطبيق القطاع المالي وقطاعات محدودة أخرى للتدابير الوقائية. وفي حين أن مزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة يقومون بتوفير المنتجات و الخدمات التي تندرج في نطاق توصيات مجموعة العمل المالي، فقد يكون من الصعب في بعض الأحيان تحديد الكيان المسؤول عن تنفيد التدابير الوقائية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بسبب تعدد الكيانات المعنية و تعقيد منتجات وخدمات الدفع الجديدة. وبناء علي ذلك، تقدم هذه الورقة نهجاً أو توجيهات بشأن تطبيق توصيات مجموعة العمل المالي لمزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة.

أ- تعريف مجموعة العمل المالي للمؤسسات المالية

33- ينبغي على الحكومات عند تطبيق التدابير الوقائية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب علي منتجات و خدمات الدفع الحديثة أن تنظر في الكيانات التي تندرج في نطاق توصيات مجموعة العمل المالي. حيث تقدم مجموعة العمل المالي في تعريفها للمؤسسات المالية القائمة بالأنشطة أو العماليات المالية في المسرد الذي سيتم تغطيته لأهداف مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

الإطار (1): تعريف مجموعة العمل المالي للمؤسسات المالية:

تعني المؤسسات المالية أي شخص طبيعي أو إعتباري يقوم بعمل واحد أو أكثر من الأنشطة أو العمليات التالية لصالح أو نيابة عن العميل :

1- قبول الودائع و أموال أخرى مستحقه من الجمهور[11].

2- الإقراض[12].

11- هذا أيضا يشمل الصيرفة الخاصة.

12- و هذا يشمل من بينها: الإئتمان الإستهلاكي؛ ائتمان الرهن العقار، التخصيم: مع أو بدون مورد؛ و تمويل المعاملات التجارية (بما في ذلك العجز عن دفع الدين).

3- التأجير التمويلي[13].

4- خدمات تحويل الأموال أو القيمة.

5- إصدار و إدارة وسائل الدفع (علي سبيل المثال، بطاقات الإئتمان وبطاقات الخصم والشيكات السياحية والحولات المالية والحوالات المصرفية، والأموال الإلكترونية).

6- الضمانات و الإلتزامات المالية.

7- المتاجرة في:

ا- أدوات سوق المال (الشيكات، الفواتير، شهادات، الإيداع، إلخ.....)

ب- النقد الأجنبي.

ج- أدوات الصرف وأسعار الفائدة والمؤشرات.

د- أوراق مالية.

ه- تداول السلع الآجلة.

8- المشاركة في إصدار الأوراق المالية وتقديم الخدمات المالية المتعلقة بهذه الإصدارات.

9- إدارة المحافظ الفردية والجماعية.

10- حفظ وإدراة النقد أو الأوراق النقدية السائلة نيابة عن أشخاص آخرين.

11- خلاف ذلك الإستثمار، إدارة وتدوير الأموال أو الأرصدة نيابة عن أشخاص آخرين.

12- الإكتتاب ووضع التأمين علي الحياة وغيرها من التأمين ذات الصلة بالإستثمار[14].

13- الأموال وتغيير العملة

34- يندرج مقدمو منتجات وخدمات الدفع الجديدة ضمن تعريف المؤسسة المالية عن طريق إجراء خدمات تحويل الأموال أو القيمة، أو بإصدار وسيلة للدفع و إدارتها، ومن ثم ينبغي أن يخضعوا للتدابير الوقائية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب علي النحو المطلوب في توصيات مجموعة العمل المالي، بما في ذلك، علي سبيل المثال، العناية الواجبة للعميل وحفظ السجلات والإبلاغ عن المعاملات المشبوهة. ومع ذلك يمكن أن يكون هناك صعوبة في تحديد الكيان (أو الكيانات) المزود بمنتجات خدمات الدفع الجديدة التي ينبغي أن تكون مسؤولة عن تنفيذ التدابير الوقائية و تطبيق هذه التدابير علي المستوى الوطني. و تقدم هذه الورقة نهجاً للدول في القسم السابع في ما يتعلق بالكيان (أو الكيانات) التي يمكن إعتبارها الجهة المسؤولة عن منتجات وخدمات الدفع الجديدة، وبالتالي تخضع لتنظيم مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب.

ب- إمكانية الإعفاء من تدابير النهج القائم علي المخاطر في ما يتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

35- يجوز للدول أن تعفي الأنشطة المدرجة في تعريف المؤسسة المالية من التدابير الوقائية ذات الصلة التي تتطلبها توصيات مجموعة العمل المالي في ظل ظروف معينة. حيث تنص المذكرة التفسيريه للتوصية رقم (1) علي أن هناك حالتين قد تقرر فيهما الدول عدم تطبيق بعض توصيات مجموعة العمل المالي التي تتطلب من المؤسسات المالية إتخاذ إجراءات معينة بشأنهما:

أ- شريطة أن يكون هناك خطر منخفض مثبت لغسل الأموال وتمويل الإرهاب، ويحدث هذا في ظروف محدودة جداً و مبررة، وتتعلق بنوع معين من المؤسسات أو الأنشطة المالية، أو الأعمال و المهن غير المالية المحددة؛ أو

13- هذا لا يمتد إلى ترتيبات التأجير التمويلي فيما يتعلق بالمنتجات الإستهلاكية.

14- و هذا ينطبق على كل من تعهدات التأمين و وسطاء التأمين (الوكلاء و الوسطاء).

ب- عندما يتم تنفيذ نشاط مالي (بخلاف تحويل الأموال أو القيمة) من قبل شخص طبيعي أو إعتباري علي أساس عرضي أو محدود للغاية (مع مراعات المعايير الكمية والمطلقة)، بحيث يكون هناك خطر منخفض لغسل الأموال وتمويل الإرهاب[15].

36- ينبغي أن تلاحظ الدول أن المذكرة التفسيرية للتوصية (1) تنص علي أنه في حين أن المعلومات التي تم جمعها قد تختلف وفقاً لمستوى المخاطر، فإن متطلبات التوصية (11) للإحتفاظ بالمعلومات يجب أن تنطبق علي أي معلومات يتم جمعها. ومما له صلة إضافية بالدول فيما يتعلق بمنتجات و خدمات الدفع الجديدة أن خدمات تحويل الأموال أو القيمة لا يمكن أن تستفيد من الإعفاء بسبب النشاط المالي الذي يجرى علي أساس عرضي أو محدود للغاية[16].

4 - تقييم و تخفيف مخاطر منتجات وخدمات الدفع الجديدة (NPPS)

37- ولتنفيذ النهج القائم على المخاطر تجاه مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب و منتجات و خدمات الدفع الجديدة (NPPS)، فإن من الضروري أن تحدد الدول ومؤسسات القطاع الخاص و تقيم مخاطر غسل الأموال و تمويل الإرهاب الناجمة عن منتجات و خدمات الدفع الجديدة (NPPS) عند تطوير لوائح مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب، و عند تصميم منتجات و خدمات دفع جديدة. و في إطار توصية مجموعة العمل المالي رقم (1)، فإنه ينبغي علي الدول تحديد و تقييم وفهم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالنسبة للدولة[17] وينبغي أيضاً أن تطلب من المؤسسات المالية تحديد وتقييم مخاطر غسل الأموال و تمويل الإرهاب[18]. ومن الأهمية الخاصة بالنسبة لمنتجات وخدمات الدفع الجديدة التوصية15 والتي تلزم الدول والمؤسسات المالية بتحديد وتقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي قد تنشأ بالعلاقة مع تطوير منتجات جديدة والممارسات التجارية وإستخدام التكنولوجيا الجديدة. وبالإضافة إلي ذلك، ينبغي أن تطلب الدول بموجب التوصية 15 من المؤسسات المالية تحديد وتقييم مخاطر المنتجات الجديدة أو الممارسات التجارية أو إستخدام التكنولوجيا الجديدة قبل إطلاقها[19].

38- يتضمن هذا القسم سلسلة من عوامل الخطر وتدابير التخفيف من المخاطر لمساعدة كل من الدول ومؤسسات القطاع الخاص في تقييم مخاطر المنتجات وخدمات الدفع الجديدة (NPPS). وعند تقييم هذه المخاطر، ينبغي للدول أن تنظر في إرشادات مجموعة العمل المالي لتقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب[20]. بالإضافة إلي ذلك، ينبغي أن تأخذ الدول والمؤسسات المالية في الإعتبار عوامل الخطر المبينة في المذكرة التفسيرية للتوصية (10) بشأن العناية الواجبة للعميل. وعلي الرغم من أن هذه الأمثلة ليست عناصر إلزامية في توصيات مجموعة العمل المالي، إلا أنها تقدم أمثلة مفيدة لمؤشرات المخاطر، والتي يناقش الكثير منها بمزيد من التفصيل أدناه فيما يتعلق بمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب

15- انظر ملاحظة تفسيرية للتوصية 1 في الفقرة 6، [مجموعة العمل المالي (FATF) (2012)].

16- و تنص التوصية 10 على أنه ينبغي مطالبة المؤسسات المالية بتنفيذ تدابير العناية الواجبة للعميل (CDD) عند إجراء معاملات عرضية والتي هي تحويلات برقية.

17- تنطبق جميع الإشارات الواردة في هذه الورقة التوجيهية إلى الدول أو الدول بالتساوي على الأقاليم أو السلطات القضائية.

18- انظر التوصية 1 و الملاحظة التفسيرية للتوصية 1 من توصيات فريق العمل المالي (FATF).

19- انظر التوصية 15 : ينبغي على الدول والمؤسسات المالية تحديد وتقييم مخاطر غسل الأموال أو تمويل الإرهاب التي قد تنشأ فيما يتعلق (A) بتطوير منتجات جديدة وممارسات تجارية جديدة، بما في ذلك آليات التسليم الجديدة، و (B) استخدام " التقنيات الجديدة أو النامية لكل من المنتجات الجديدة والموجودة مسبقا . في حالة المؤسسات المالية ، ينبغي إجراء تقييم المخاطر هذا قبل إطلاق المنتجات الجديدة أو الممارسات التجارية أو إستخدام التكنولوجيات الجديدة أو النامية. هم يجب أن يتخذو التدابير المناسبة لإدارة وتخفيف تلك المخاطر ".

20- انظر مجموعة العمل المالي (FATF) (A2013).

الناجمة عن منتجات وخدمات الدفع الجديدة.

أ- عوامل المخاطر:

39- يحدد هذا القسم من الورقة مجموعة من عوامل الخطر التي تساعد علي تحديد مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب المرتبطة بمنتجات وخدمات الدفع الجديدة. فقد يكون للعديد من منتجات خدمات الدفع الجديدة خصائص تقلل من مخاطر غسل الأموال و تمويل الإرهاب، وينبغي إعتبارها جزءا من نهج شامل عند تقييم المخاطر المرتبطة بمنتجات وخدمات الدفع الجديدة. حيث يعتمد مستوى مخاطرغسل الأموال وتمويل الإرهاب الناجمة عن منتجات وخدمات الدفع الجديدة علي النظر في جميع عوامل الخطر ووجود مخاطر مخففة ووظائفها.

1- العلاقات غير المباشرة وعدم الكشف عن الهوية.

40- كما هو الحال في العديد من الأساليب المصرفية، يمكن لمنتجات وخدمات الدفع الجديدة أن تسمح بعلاقات تجارية غير مباشرة (ليست وجها لوجه). وإعتماداً علي خصائصها، يمكن إستخدام منتجات وخدمات الدفع الجديد لنقل الأموال بسرعة في جميع أنحاء العالم والقيام بعمليات الشراء والوصول إلي النقد (سواء بشكل مباشر أو غير مباشر) من خلال شبكة الصراف الآلي. وقد يشير عدم وجود إتصال مباشر وجها لوجه إلي إرتفاع مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وإذا لم تعالج إجراءات تحديد هوية العملاء والتحقق منها بشكل يناسب المخاطر المرتبطة بالإتصال غير المباشر، مثل الإحتيال بتزوير الهوية، فإن خطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب يزداد، وكذلك تزداد صعوبة القدرة علي تعقب الأموال.

41- في حين يمكن وضع آليات للرصد والإبلاغ لتحديد النشاط المشبوه، فإن غياب العناية الواجبة للعميل (CDD) تزيد من صعوبة قيام مقدم الخدمة بذلك. علي سبيل المثال، أثر ذلك علي قدرة مزود الخدمة علي تحديد حالات العملاء الذين لديهم حسابات متعددة في آنٍ واحد.

42- بالنسبة للبطاقات المسبقة الدفع، فإن المخاطر الناجمة عن عدم الكشف عن الهوية (عدم التعرف علي هوية العميل) يمكن أن تحدث عندما يتم شراء البطاقة أو التسجيل أو الشحن أو إعادة الشحن أو الإستعمال من قبل الزبون. إن مستوى المخاطر الذي يطرحه عدم الكشف عن الهوية يتعلق بوظائف البطاقة ووجود تدابير تخفيف مخاطر مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب مثل حدود التمويل أو الشراء وحدود إعادة التحميل والوصول إلي النقد وما إذا كان يمكن إستخدام البطاقة خارج بلد الإصدار. ويمكن تمويل البطاقات مسبقة الدفع بعدة طرق وبدرجات مختلفة فيما يتعلق بالعناية الواجبة للعميل (CDD) ويشمل ذلك المصارف أو الإنترنت أو محلات التجزئة الصغيرة أو أجهزة الصراف الآلي. وفي حين أن التمويل عن طريق حساب مصرفي أو عبر الإنترنت عادة ما يبدأ من حساب أو وسيلة دفع تم التعرف علي حاملها، فإن التمويل من خلال منتجات وخدمات دفع جديدة أخرى ممكن ويمكن أن يكون مجهولا بالكامل. بالإضافة إلي ذلك، يمكن بسهولة تمرير البطاقات مسبقة الدفع إلي أطراف ثالثة غير معروفة للجهة المصدرة، بما في ذلك علي سبيل المثال لا الحصر، بطاقات " Twin" التي تم تصميمها خصيصاً للسماح بتحويلات الأطراف الثالثة، وقد تعلن عن عدم ذكر إسمها كأنها ميزة من المنتج. وهذا الأمر يعد مقلق عندما يكون مزودي هذه المنتجات مقيمين في دول لا يخضع فيها مزودي البطاقات مسبقة الدفع للإشراف والتنظيم الكافي لغرض مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بل يبيعون منتجاتهم دوليا[21].

21- تم تسليط الضوء على هذه الممارسة في فريق العمل المالي (FATF)(2010)، في الفصل 3، " تقييم المخاطر لطرق الدفع الجديدة " (NPMS).

43- يمكن لخدمات الدفع بواسطة الهاتف النقال إقامة علاقات مع العملاء إما عن طريق وكلاء أو عبر الإنترنت أو من خلال نظام الدفع بواسطة الهاتف النقال نفسه. ويتم إستخدام نفس القنوات لتحميل الاموال في حساب الهاتف النقال. وينشأ الخطر الذي يمثله عدم الكشف عن الهوية عند إستخدام خدمة الدفع بواسطة الهاتف النقال أو إعادة التحميل، ويكون ذات صلة بوظيفة خدمة الدفع عبر الهاتف النقال وكذلك عند وجود تدابير تخفيف مخاطر مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب مثل العناية الواجبة للعميل أو حدود التمويل.

44- بالنسبة لخدمات الدفع المستندة على الإنترنت، لا يوجد عادة إتصال مباشر مع العملاء مما يزيد من مخاطر الإحتيال في الهوية أو تقديم العملاء لمعلومات غير دقيقة من المحتمل ان تمنع النشاط القانوني إذا لم يتم إستخدام إجراءات فعالة لمعالجة هذا الخطر. ومع ذلك، غالبا ما يتم موازنة هذا النقص في الإتصال وجها لوجه من خلال إعتماد أليات بديلة لتحديد الهوية والتي يمكن أن توفر تدابير كافية للتخفيف من المخاطر. إن الخطر الذي يشكلة عدم الكشف عن الهوية أو عدم تحديدها عندما يتم إستخدام خدمة الدفع عبر الإنترنت أو إعادة التحميل يتعلق بوظيفة الخدمة، أو أليات التمويل (إذا كانت الأموال التي تأتي من حساب منظم، يمكن تقليل المخاطر بشكل كبير) ووجود تدابير لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

2- مدى الوصول الجغرافي:

45- إن المدى الذي يمكن فيه إستخدام منتجات وخدمات الدفع الجديدةعلى الصعيد العالمي في سداد المدفوعات أو تحويل

الأموال هو عامل مهم ينبغي مراعاته عند تحديد مستوى المخاطر.

46- كثيراً ما تمكن البطاقات المدفوعة مسبقا ذات الحلقة المفتوحة العملاء من إجراء عمليات الدفع المحلية والأجنبية من خلال شبكات الدفع العالمية. ويتم قبول هذه البطاقات كوسيلة للدفع في كل مكان يتم فية قبول بطاقة ذات علامة تجارية مماثلة (الخصم أو الإئتمان). وقد يكون مقدموا البطاقات مسبقة الدفع في دولة واحدة ويبيعون منتجاتهم دولياً من خلال الوكلاء أو الإنترنت. ويمكن بعد ذلك إستخدام هذه البطاقات لشراء السلع والخدمات، أو الوصول إلى النقد على المستوى الدولي. بالإضافة إلى ذلك، تسمح برامج البطاقات مسبقة الدفع لحاملي البطاقات بتحويل الأموال من شخص إلى شخص. هذا الإمتداد العالمي لبعض البطاقات مسبقة الدفع لإجراء عمليات الدفع والوصول إلى الأموال النقدية وتحويل الأموال تعتبر ميزات تجعل هذه المنتجات مصدر جذب لغسل الأموال وتمويل الإرهاب كما أن الحجم المادي المدمج للبطاقات مسبقة الدفع يجعلها عرضة لسوء الإستخدام من قبل المجرمين الذين يستخدمونها بدلاً من النقد لنقل القيمة عبر الحدود وتشكل البطاقات مسبقة الدفع خطراً كبيراً بسبب مميزاتها اللوجستية، حيث يمكن إستخدامها في الوصول للأموال دوليا، كما يمكن لعدد كبير من هذه البطاقات التي لديها حسابات محملة بقيم أموال عالية لا يمكن تحديدها من البطاقة نفسها من نقل قدر كبير من النقد يصعب حمله. وبناء على ذلك، يجب على الدول أن تنظر فيما إذا كانت التوصية 32 تنطبق على بعض منتجات الوصول المسبقة الدفع، كالبطاقات مسبقة الدفع والتي يمكن إعتبارها أدوات قابلة للتداول لحاملها.

47- إن خدمات الدفع بواسطة الهاتف النقال وخدمات الدفع عبر الإنترنت التي يمكن إستخدامها لتحويل الأموال على الصعيد العالمي، أو يمكن إستخدامها في منطقة جغرافية واسعة، مع وجود عدد كبير من الأطراف الأخرى تعد محط جذب للمجرمين لأغراض غسل الأموال وتمويل الإرهاب مقارنة بالأعمال التجارية البحتة. بالإضافة إلى ذلك، يمكن لمزودي

منتجات وخدمات الدفع الجديدة الموجودين في ولاية قضائية واحدة أن يقدموا هذه الخدمات إلى العملاء الموجودين في ولاية قضائية أخرى حيث قد يخضعون لإلتزامات ومراقبة مختلفة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ويعد وجود مزود منتجات وخدمات الدفع الجديدة في ولاية قضائية لها ضوابط ضعيفة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب محط قلق ينبغي أخذه بعين الإعتبار.

3 – طرق التمويل

48 – يمكن للطرق التي يتم من خلالها تمويل منتجات وخدمات الدفع الجديدة أن تؤثر على مستوى مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب. حيث أن العدد الكبير لطرق التمويل يخفي أصل أو مصدر الأموال، مما يرفع مستوى مخاطرغسل الأموال وتمويل الإرهاب. ويعد الخطر المحتمل الأعلى حيث أنه لا يقدم معلومات عن المعاملات المالية. ومع ذلك فبينما توفر منتجات وخدمات الدفع الجديدة (NPPS) منبراً لرصد المعاملات، فإن تمويل منتج من منتجات وخدمات الدفع الجديدة (NPPS) عبر خدمة دفع أخرى لا تتحقق من تحديد هوية العميل يمكن ايضاً ان تنشئ آلية تمويل مجهولة الهوية. بالإضافة إلى ذلك، فإن منتجات وخدمات الدفع الجديدة (NPPS) التي تستخدم نموذجاً مدفوعاً مسبقاً تعني أن عدم وجود مخاطر إئتمانية للمزود قد يقلل من الحافز لمقدمي الخدمة لإجراء العناية الشاملة للعميل، مما يزيد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

49 - تزداد مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الناجمة عن البطاقات مسبقة الدفع عن طريق السماح بالتمويل النقدي، وفي بعض الحالات النادرة، عن طريق إمكانية إعادة التحميل دون أي قيد على القيمة الموضوعة على حساب البطاقة أو عن طريق متطلبات العناية الواجبة للعميل. ومما يجعل البطاقات مسبقة الدفع عرضة لسوء الإستعمال من قبل المجرمين الذين يمكنهم إستخدامها، على سبيل المثال، كوسيله لغسل عائدات الجريمة عن طريق وضع هذة العائدات في النظام المالي أو إستخدام البطاقات مسبقة الدفع كبديل لنقل السيولة النقدية عبر الحدود.

50- تسمح خدمات الدفع بواسطة الهاتف النقال بتمويل الحسابات والمعاملات بطرق مختلفة، فالعديد من الخدمات سواء كانت نموذجاً يرتكز على المصرف أو على مشغل شبكة الهاتف النقال تسمح بسحب الأموال من المصرف او من حساب بطاقة دفع، بينما تسمح خدمات أخرى بالتمويل النقدي من خلال شبكة وكلاء. وفي حين أن طريقة التمويل السابقة تحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب (ولكنها تحد أيضاً من إمكانية الوصول المحتملة) إلا أن خيارات الدفع النقدية والغير مصرفية تفتح إمكانية الوصول إلى نظام الدفع ولكنها ايضاً تحجب مصدر الأموال التي تسبب خطراً كبيراً بالنسبة لغسل الأموال وتمويل الإرهاب. كما أن خدمة الدفع عبر الهاتف المحمول التي تسهل عمليات التحويل من حساب إلى حساب آخر تسمح بالتمويل من خلال أطراف ثالثة، مما قد يزيد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب إذا لم يتم تحديد هوية حساب التمويل بشكل صحيح.

51- قد تواجه خدمات الدفع التي تعتمد علي الإنترنت والتي تسمح بالتمويل من طرف ثالث من مصادر مجهولة مخاطر متزايدة لغسل الأموال و تمويل الإرهاب. وهناك حاله خاصة للتمويل من قبل طرف ثالث وهي إستخدام المبادلات أو مكاتب الصرافة الإفتراضية. حيث يمكن لمثل هذه المبادلات التحايل علي حظر مزود خدمة الدفع عبر الإنترنت علي طرق تمويل

معينة (علي سبيل المثال، سياسة "عدم التمويل النقدي ") إذا قبلت طرق الدفع المحظورة عند إعادة بيع العملة الرقمية أو الأموال الإلكترونية. علاوة علي ذلك، سيشاهد المزود إسم القائم بعملية المبادلة فقط عند مراقبته، ولكنه لن يرى من الذي أصدر التعليمات بالقيام بعملية المبادلة لتمويل الحساب.

4- الوصول إلي النقد:

52- يزيد الحصول علي النقد من خلال شبكة أجهزة الصراف الآلي الدولية من مستوى المخاطر. وقد يكون مثل هذا الوصول إلي النقد مباشراً، كما هو الحال في البطاقات مسبقة الدفع التي يمكن أن تسمح بالتمويل في بلد والسحب النقدي في بلد آخر. و بدلاً من ذلك، أصبحت خدمات الدفع عبر الإنترنت مترابطة بشكل متزايد مع منتجات وخدمات الدفع الجديد الأخرى مثل البطاقات المدفوعة مسبقاً والتي تسمح بشكل غير مباشر بالوصول إلي السحب النقدي.

5- تقسيم الخدمات

53- يتطلب توفير منتجات وخدمات الدفع الجديدة عادة بنية تحتية معقدة تشمل عدة أطراف لتنفيذ عمليات الدفع. وقد تشمل البطاقات المسبقة الدفع العديد من الأطراف لتنفيذ عمليات الدفع بما في ذلك مدير البرنامج والمُصدر والمشتري و شبكة الدفع والموزع والوكلاء. في حين يجب علي مزودي خدمات الدفع عبر الهاتف النقال التنسيق في كثير من الأحيان مع عدد من مزودي الخدمات المترابطين وإنشاء الشراكات مع نظراء دوليين لتوفير المعاملات عبر الحدود.

54- يمكن لتعدد الأطراف المشاركة في تقديم منتجات و خدمات الدفع الجديدة، لاسيما عند إنتشارها عبر عدة دول أن تزيد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب للمنتج بسبب إحتمال تجزئة البيانات وفقدان معلومات عن العملاء والمعاملات. مما يجعله مصدر قلق وخاصة عندما لا يتم التحديد بوضوح أي من الكيانات المعنية تخضع لضوابط غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وأي دولة من المشاركين في عملية المعاملات هي المسؤولة عن التنظيم والإشراف علي الإمتثال لتدابير غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

55- إن إستخدام الوكلاء والإعتماد علي أطراف ثالثة غير منتسبة لإقامة علاقات مع العملاء وإعادة التحميل يثير مخاطر محتملة لغسل الأموال وتمويل الإرهاب، خاصة إذا لم يتم مشاركة المعلومات التي تم جمعها مع الكيان المسؤول عن متطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ويمكن لمزود الخدمة الذي يتحمل المسؤولية عن جميع جوانب علاقة العميل (أي التسجيل والإيداع والسحب والمعاملات) أن يشكل خطرا أقل. ومما يعتبر ذات صلة أيضا هو الهيكل التنظيمي و العمليات التي أنشئت لتدريب وإدارة ومراقبة شبكة الوكلاء.

56- وبالإضافة إلي ذلك، كثيراً ما تكون الكيانات التي تقدم منتجات وخدمات الدفع الجديدة من قطاعات مثل مشغلي شبكات الهاتف النقال ليس لهم إلمام بضوابط مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وبالتالي يمكن أن تكون معرفة العناية الواجبة للعملاء محدودة بالمقارنة مع، علي سبيل المثال، القطاع المصرفي التقليدي. وقد تظل العناية الواجبة للعميل مقتصرة علي تحليل المعاملات. النمطية والمعلومات الإسترجاعية من الموزعين. بالإضافة إلي ذلك، قد تؤدي سلسلة المعلومات إلي بروز صعوبات في تتبع الأموال. علي سبيل المثال، يمكن أن تنطوي سلسلة المعلومات الخاصة بمعاملات مالية واحدة علي مزيد من الكيانات والتي قد يكون بعضها موجودا في دول مختلفة. وقد يؤدي ذلك إلي إبطاء عملية التحقيق، التي تزداد

تعقيداً بسبب سرعة تدفق الأموال وتحديات محاولة وقف وضع اليد على العائدات الإجرامية وتجميدها، والتي يمكن تحويلها أو نقلها بسرعة إلي دولة أخرى بإستخدام منتجات وخدمات الدفع الجديدة (NPPS).

57- يحتفظ مزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة بحسابات مصرفية ويستخدمون كذلك النظام المصرفي في المعاملات الدولية لتسوية الحسابات مع الوكلاء وشركاء خدمات تحويل الأموال أوالقيمة. ومع ذلك، وبينما لدى البنك الذي يقوم بتسوية معاملات البيع بالجملة بين مزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة إلتزامات العناية الواجبة للعميل فيما يخص مزود منتجات وخدمات الدفع الجديدة، فإنه ليس لديه رؤية واضحة بخصوص عملاء مزودي هذه الخدمات وكذلك غير قادرعلي الإشراف علي المعاملات بين مزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة وعملائهم.

58- قد تشكل خدمات الدفع المستندة علي الإنترنت والتي تعالج جميع جوانب العلاقة مع العملاء (أي التسجيل والإيداع و السحب والمعاملات) والتي تخضع لمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، مخاطر أقل من الخدمات غير المركزية. وقد يتسبب مزودو الخدمات الذين يعتمدون علي أطراف ثالثة غير منتسبه لإصدار أو إستيراد العملة الإلكترونية في تقسيم الخدمات وزيادة مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب. حيث يعتبر تقسيم خدمات الدفع المستندة إلى الإنترنت أمراً مثيراً للقلق بشكل خاص لإمكانية إستخدامها عبر الحدود، مما يعني أن مقدمي الخدمات قد يكونون موجودين في ولايات قضائية ذات تنظيم وإشراف غير كاف لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

6- جدول المخاطر

59- يوضح جدول المخاطر أدناه[22] سلسلة من عوامل الخطر التي، وإن لم تكن شاملة، تساعد علي تحديد المخاطر المرتبطة بأي نوع من منتجات وخدمات الدفع الجديدة الفردية، بما في ذلك البطاقات مسبقة الدفع والمدفوعات عبر الهاتف النقال وخدمات الدفع عبر الإنترنت ومن المهم إتباع نهج شامل عند تقييم المخاطر المرتبطة بمنتجات و خدمات الدفع الجديدة. وبدلاً من النظر في عوامل الخطر المدرجة في الجدول الواحد تلو الأخر، يجب الأخذ بعين الإعتبار المخاطر وتخفيف المخاطر والوظائف الخاصة لمنتجات وخدمات دفع جديدة معينة لتحديد ما إذا كان المنتج يشكل مخاطر مرتفعة أو منخفضة. وتهدف عوامل الخطر أدناه إلي أن تكون توضيحية وقد تحتوي بعض منتجات وخدمات الدفع الجديدة على عناصر لكل من عوامل الخطر الأعلى والعوامل الأقل خطورة والتي يجب أخذها بعين الإعتبار، بالإضافة إلى وجود عوامل تخفيف المخاطر لتحديد المستوى الإجمالي للمخاطر.

60- علي رغم من أن جدول المخاطر ينطبق بالكامل علي منتجات وخدمات الدفع الجديدة (NPPS)، إلا أن طبيعتها و وظائفها يمكن أن تختلف إختلافاً كبيراً مقارنة بأدوات الدفع الأخرى (مثل بطاقات الإئتمان والخصم)، ويمكن أن يكون المنتج مصمماً بعدة طرق للسماح بإستخدامات مختلفة. ولهذا السبب، ينبغي تطوير تقييم مخاطر منتجات وخدمات الدفع الجديدة على أساس كل حالة على حدة، مع مراعاة السمات المحددة للمنتج الواحد. وعند القيام بذلك يجب مراعاة المخاطر المحددة التالية المرتبطة بمنتجات وخدمات الدفع الجديدة.

22- نشرجدول المخاطر هذا لأول مرة في تقرير تصنيفات مجموعة العمل المالي (FATF) عن غسل الأموال بإستخدام طرق الدفع الجديدة (2010). و هو نسخة محدثة من جدول المخاطر الذي نشر في تقرير سابق عن تصنيف مجموعة العمل المالي (FATF)، و هو تقرير عن طرق الدفع الجديدة (2006)

المعيار		النقد	عوامل مخاطر أعلى لطرق الدفع الجديدة NPM	عوامل مخاطر أقل لطرق الدفع الجديدة NPM
CDD العناية الواجبة للعميل	الهوية	مجهول	مجهول	العملاء معروفون
	التحقق	مجهول	لا يتم التحقق من هوية العمبل (عند الحصول عليها) على أساس مستندات أو بيانات أو معلومات موثوقة و مستقلة المصدر	يتم التحقق من هوية العميل (عند الحصول عليها) على أساس مستندات أو بيانات أو معلومات موثوقة ومستقلة المصدر (توصية 10)
الرقابة		بدون	بدون	رقابة مستمرة لعلاقات العمل
حفظ السجلات		يتم إنشاء سجلات للسلطات من خلال الإقرارات عبر الحدود (توصية 32)	يتم إنشاء سجلات المعاملات الإلكترونية، لكن لايتم الإحتفاظ بها أو عدم إتاحتها لجهات إنفاذ القانون	سجلات المعاملات الإلكترونية، يحتفظ بها أو يتم إتاحتها لجهات إنفاذ القانون عند الطلب
حد القيمة	الحد الأقصى للمبلغ المخزن على الحساب/الحسابات لكل شخص	يتم إنشاء سجلات للسلطات من خلال الإقرارات عبر الحدود (توصية 32)	لا يوجد حد	يوجد حد للقيمة
	الحد الأقصى لكل معاملة (يشمل معاملات التحميل والسحب	لا يوجد حد	لا يوجد حد	يوجد حد للقيمة
	الحد الأقصى لتكرار المعاملة	لا يوجد حد	لا يوجد حد	يوجد حد للمعاملة
طرق التمويل		غير مسموح	مصادر تمويل مجهولة (مثل النقد، حوالات مالية، طرق دفع جديدة مجهولة) كذلك مصادر متعددة للأموال، مثل أطراف ثالثة.	التمويل من خلال الحسابات المحتفظ بها في مؤسسة مالية أو أئتمانية منظمة أو غيرها من المصادر المحددة التي تخضع لإلتزامات و مراقبة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب
الحدود الجغرافية		يتم قبول بعض العملات على نطاق أوسع من غيرها، ويمكن تحويل العملات من خلال وسطاء	تحويل الأموال أو السحب خارج الحدود	تحويل الأموال أو السحب محليا فقط

المعيار		النقد	عوامل مخاطر أعلى لطرق الدفع الجديدة	عوامل مخاطر أقل لطرق الدفع الجديدة
		قبول أوسع من من طرق الدفع الآخرى: يمكن تحويل العملات عبر وسطاء	الحدود	
حدود الإستخدام	القدرةعلى التفاوض. (قبول التاجر)	مقبول بشكل عام	قبول كبير من طرف التجار ونقاط البيع (مثلا من خلال إستخدام بطاقات الفيزا أو مستر كارد)	قبول عدد أقل من التجار/ نقاط البيع
	الخدمة	شخص إلى مؤسسة تجارية، مؤسسة تجارية إلى مؤسسة تجارية، شخص إلى شخص. لا يوجد إستخدام للإنترنت	شخص إلى مؤسسة تجارية، مؤسسة تجارية إلى مؤسسة تجارية، شخص إلى شخص. يمكن إستخدام للإنترنت	شخص إلى مؤسسة تجارية، مؤسسة تجارية إلى مؤسسة تجارية، ولكن لا يوجد شخص إلى شخص. يمكن إستخدام الإنترنت
	السحب	غير مسموح	سحب مجهول وغير محدود (مثل النقد من خلال أجهزة الصراف الألي)	خيارات سحب محدودة (مثلا: الحسابات المشار إليها فقط/ مبالغ السحب والتكرار محدودة (مثلا: أقل من المبلغ الثابت المحدد سنويا)
تقسيم الخدمات	التفاعل بين مزودي الخدمات	غير مسموح	العديد من مزودي الخدمات المستقلين الذين يقومون بتنفيذ خطوات فردية للمعاملة دون رقابة وتنسيق فعال	تنفذ المعاملة بالكامل من قبل مزود خدمة واحد
	مصادر خارجية	غير مسموح	عدة خطوات فردية تتم بواسطة مصادر خارجية : مصادر خارجية في بلدان أخرى دون ضمانات مناسبة : عدم الإشراف ومسؤلية غير واضحة	إنجاز جميع العمليات الداخلية بمعايير عالية

ب- تدابير تخفيف المخاطر:

61- إن الدرجة الإجمالية لخطر منتجات وخدمات الدفع الجديدة هي، في سياق معين، الأثر التراكمي للجمع بين كل عوامل الخطر المذكورة أعلاه. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن تكون إجراءات تخفيف المخاطر متناسبة مع مستوى الخطر الذي يمثله المنتج أو الخدمة. ويتيح إعتماد معايير التناسب معالجة خطر منتجات وخدمات دفع جديدة معينة، مع الحفاظ على الوظائف التي تهدف إلى راحة العميل وتسهيل الإستخدام. وفي مقابل هذه الإعتبارات، يجب أن تأخذ مؤسسات القطاع الخاص في الحسبان ضمن الأطر التنظيمية الوطنية مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب لمنتج أو خدمة ما وهي لا تزال في طور إنشائها بهدف جعل الثغرات في حدها الأدنى. و يقدم هذا القسم من الورقة إرشادات بشأن التدابير الممكنة لتخفيف المخاطر التي ينبغي أن تأخذها مؤسسات القطاع الخاص بعين الإعتبار أثناء مرحلة تصميم المنتج.

62- ينبغي على المؤسسات المالية تحديد وتقييم وفهم المخاطر التي تشكلها منتجات وخدمات الدفع الجديدة التي تقدمها قبل وضع عمليات وإجراءات العناية الواجبة للعميل. وعلى وجه الخصوص، يجب على المؤسسات المالية أن تقوم بتقييم هذه المخاطر مع التركيز بصفة خاصة علي المخاطر الناجمة عن المنتجات الجديدة وكذلك على ممارسات المؤسسات التجارية بما في ذلك آليات التسليم وإستخدام التكنولوجيا الجديدة قبل إطلاقها وتعتبر هذه خطوة أساسية في هذه العملية التي تُمكن المؤسسات المالية من وضع تدابير مناسبة لإدارة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالتناسب مع مستوى الخطر المحدد.

1- العناية الواجبة للعميل:

63- إن العناية الواجبة للعميل هي تدبير فعال للتخفيف من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب المرتبطة بمنتجات وخدمات الدفع الجديدة. وفي إطار النهج القائم على المخاطر فإن المدى الذي ينبغي فيه لمزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة إتخاذ تدابير لتحديد هوية عملائهم والتحقق منها سيختلف اعتماداً على مستوى الخطر الذي يمثله المنتج، تماشيا مع توصيات مجموعة العمل المالي والقوانين في البلد المعني.

64- حيثما تكون مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب أقل فإنه يمكن السماح للمؤسسات المالية إتخاذ تدابير مبسطة فيما يتعلق بالعناية الواجبة للعميل، و التي ينبغي أن تأخذ في الإعتبار طبيعة المخاطر الأقل. إن العناية المبسطة للعميل لا تعني أبداً الإعفاء الكامل أو غياب تدابير العناية الواجبة للعميل. و بالنسبة لمزودي منتجات و خدمات الدفع الجديدة (NPPS) الذين يقيمون علاقات عمل[23]، فإن مجموعة من التدابير المبسطة للعناية الواجبة للعميل قد تكون أساسية ومحكمة ويجب أن تستجيب لكل مكون من المكونات الأربعة للعناية الواجبة للعميل المبينة أدناه في القسم الخامس. وتماشياً مع النهج القائم على المخاطر، فإن نوع ومدى المعلومات المطلوبة المتعلقة بالعميل والمعاملات والأليات المستخدمة لكي تلبي الحد الأدنى من المعايير سوف تختلف

23- لا تحدد توصيات مجموعة العمل المالي (FATF) هذه الفكرة. و يُترك للدول أن تقرر ما إذا كانت العلاقات التجارية قد أنشئت.

إعتمادا علي مستوى المخاطر. وفي سياق المخاطر الأقل، فإن إستيفاء متطلبات العناية الواجبة للعميل ومتطلبات التحقق والرصد الواردة في التوصية 10 يمكن أن تستلزم على سبيل المثال إستخدام وسائل أقل تشدد ورسمية لجمع المعلومات ورصدها والإعتماد على الإفتراضات المناسبة فيما يتعلق بالإستخدام المستهدف للمنتجات الأساسية أو معلومات مفصلة ومكررة أقل. وتقدم توصيات مجموعة العمل المالي أمثلة علي الظروف التي يمكن فيها إعتبار مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب منخفضة فيما يخص أنواع معينة من العملاء أو الدول أو المناطق الجغرافية أو المنتجات أو الخدمات أو المعاملات أو قنوات التسليم[24]. بوجه الخصوص بالنسبة لمنتجات و خدمات الدفع الجديدة، فإن أحد أمثلة الخطر المنخفض هو المنتجات أو الخدمات المالية التي تقدم خدمات محددة ومحدودة بشكل مناسب لأنواع معينة من العملاء وذلك لزيادة إمكانية تحقيق أهداف الشمول المالي. كما ينبغي لمزودي منتجات و خدمات الدفع الجديدة النظر في الظروف التي يمكن أن يعتبر فيها عميل منتجات وخدمات الدفع الجديدة خطر مرتفع والتأكد من أن هناك إجراءات مناسبة للعناية الواجبة للعميل عندما يتم تحديد خطر مرتفع فيما يخص غسل الأموال وتمويل الإرهاب[25].

65- من المهم ملاحظة أن توصيات مجموعة العمل المالي تسمح للمؤسسات المالية في السيناريوهات غير المباشرة بالتحقق من هوية العميل بعد إقامة علاقة العمل (وليس قبل أو أثناء فترة إنشاء علاقة العمل) عندما يكون من الضروري عدم مقاطعة مسيرة العمل الطبيعية شريطة أن تُدار مخاطر غسل الأموال تمويل الإرهاب بشكل فعال[26].

66- كلما إزدادت وظائف منتجات وخدمات الدفع الجديدة (NPPS)، إزدادت الحاجة إلى مزيد من العناية الواجبة للعملاء. وعادة ما يتطلب التحقق من هوية العميل الذي لا يتم اللقاء معه وجها لوجه الحصول على معلومات مؤكدة يتم تلقيها من العميل تتضمن معلومات في قواعد بيانات تابعة لطرف ثالث أو مصادر موثوقة اخرى، وربما تتبع عنوان بروتوكول الإنترنت الخاص بالعميل [27]، وحتى البحث في الإنترنت لتأكيد المعلومات، شريطة أن يتم جمع المعلومات بما يتماشى مع تشريعات الخصوصية الوطنية. وقد يكون من المناسب إستخدام تقنيات متعددة لتحقق بشكل فعال من هوية العملاء. و في الحالات التي يتم فيها تحديد مستويات مرتفعة لمخاطر غسل الأموال و تمويل الإرهاب، ينبغي إجراء العناية الواجبة للعميل بشكل يتناسب مع هذا الخطر.

67- في جميع الحالات، يعد رصد المعاملات و الأبلاغ عن الأنشطه المشبوهه أمراً أساسياً و مهماً جداً. ولكن الحصول على معلومات موثوقه عن العميل يعتبر امراً صعباً. وقد يكون هذا هو الحال في الدول التي ليس لديها نظام بطاقة هوية موثوق به أو أشكال بديلة موثوقة لتحديد الهوية.

24- انظر الملاحظة التفسيرية للتوصية 10 في الفقرة 17.

25- انظر الملاحظة التفسيرية للتوصية 10 في الفقرتين 15 و 20.

26- انظر الملاحظة التفسيرية للتوصية 10 في الفقرة 11.

27- في كل مرة يتصل فيها شخص بالإنترنت، يعين مزود خدمة الإنترنت، على أساس ديناميكي، رقم تعريف فريدا، يشبه رقم الهاتف في مكونات بروتوكول الإنترنت التي تتوافق مع الموقع الجغرافي و الإطار الزمني المحدد الذي يمكن مقارنته بالعنوان المادي الذي يقدمه الشخص في عملية تسجيل الحساب. ملاحظة: لا يتطلب توصيات مجموعة العمل المالي (FATF) جمع مثل هذه المعلومات.

68- يتم توزيع البطاقات مسبقة الدفع وخدمات الدفع عن طريق الهاتف النقال بإستخدام شبكة واسعة من الوكلاء أو الموزعين، والتي قد يستخدمها المزود بعد ذلك للشروع في العناية الواجبة للعميل أثناء القيام بالمعاملات المباشرة وجه لوجه. وفي مثل هذه الحالات، يقوم الموزعون أو الوكلاء بتنفيذ إلتزامات العنايه الواجبه للعميل نيابة عن المزود. و يجب أن يقوم مدير البرنامج أو جهة الإصدار بتضمين الموزعين أو الوكلاء في برنامج مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومراقبة مدى إلتزامهم بتدابير العناية الواجبة الخاصة للعميل .

69- يتيح إستخدام وكيل فرصة للمؤسسات للقيام بالعناية الواجبة للعميل أثناء حضور العميل فعلياً. ولكن عند إستخدام الإنترنت، سيتعين على مزود خدمة الهاتف النقال الاعتماد على تحديد الهوية والتحقق منها بدون حضور العميل.

70- تقوم خدمات الدفع عبر الإنترنت عادة بإنشاء علاقاتها مع العملاء من خلال الإنترنت وتستخدم نفس القناة لتحميل الأموال في حساب دفع على الإنترنت. وسيتعين على مزود خدمات الدفع عبر الإنترنت، في مثل هذه الحالات، الاعتماد على تحديد الهوية والتحقق منها بشكل غير مباشر، أي دون حضور العميل.

2-حدود التحميل والقيمة والحدود الجغرافية:

71- يمكن أن يكون وضع حدود لمنتجات وخدمات الدفع الجديدة آلية فعالة للتخفيف من مخاطر غسل الأموال و تمويل الإرهاب ما دامت مقترنة بتدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الأخرى مثل مراقبة الحسابات و المعاملات وإعداد ملفات التقارير عن المعاملات المشبوهة. كما أن تحديد القيود الجغرافية والقيود على إعادة التحميل من شأنه أيضا أن يقلل من خطر إساءة إستخدام منتجات وخدمات الدفع الجديدة لأغراض غسل الأموال و تمويل الإرهاب. إن الحد من وظائف منتجات وخدمات الدفع الجديدة في مناطق جغرافية معينة أو الحد من وظائفها لشراء سلع معينة يقلل من جاذبية المنتج لغاسلي الأموال وممولي الإرهاب. وعلى الرغم من ذلك، فإنه من المهم إدراك أن مثل هذه القيود يمكن أن تحد أيضا من جاذبية المنتج بشكل عام. ويجب على المؤسسات المالية والدول أن تراعي التأثير السلبي لأي قيود على نشاط العميل الشرعي، وينبغي النظر في هذه التدابير و تنفيذها إذا أقتضت الحاجة خلال مرحلة تصميم منتجات و خدمات الدفع الجديدة.

72- نظراً إلى أن مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب تزداد مع إزدياد وظائف منتجات وخدمات الدفع الجديدة، فإنه يمكن للمؤسسات المالية أن تنظر في إنشاء مستويات للخدمة الفردية المقدمة إلى العملاء. وينبغي تطوير ذلك على أساس كل حالة على حدى أثناء مرحلة تصميم منتجات وخدمات الدفع الجديدة. و بهذه الطريقة، قد تنظر المؤسسات المالية في تطبيق قيود مختلفة، على سبيل المثال وضع "حدود قصوى" على منتجات وخدمات الدفع الجديدة لضمان بقاء منتج معين منخفض المخاطر، مما يسمح لها بتطبيق العناية الواجبة للعميل بشكل مبسط و في مثل هذا السيناريو ينبغي زيادة مدى العناية الواجبة للعميل وكذلك التدابير الأخرى المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب كلما زادت الوظائف وبالتالي المخاطر.

73- تخطط العديد من برامج البطاقات المسبقة الدفع بالفعل لوضع حدود للتحميل والمدة للتأكد من أن القيمة المسبقة غير المسددة لا تنطوي على مخاطر لا داعي لها لغرض غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وتشمل التدابير الشائعة الأخرى القيود المفروضة على المبلغ المدفوع مسبقا والذي يمكن الوصول إليه عبر البطاقة بالإضافة إلى تقييد القدرة على إعادة تحميل الأموال على البطاقة المدفوعة مسبقا. ويمكن لكل من حدود التحميل والمدة وكذلك القيود المفروضة على القدرة على إجراء السحوبات النقدية جعل البطاقات مسبقة الدفع أقل جاذبية للمجرمين. و تعتبر الحدود القصوى مقياس فعال لتحديد الحد الأقصى الذي يمكن تحميله على بطاقة مسبقة الدفع والإحتفاظ به على بطاقة واحدة في وقت واحد أو خلال فترة محددة. وينبغي تحديد مستوى الحدود القصوى على أساس حساس للمخاطر، وسوف يختلف ذلك تبعاً لوجود تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الأخرى. ومع ذلك، ينبغي إيلاء الإعتبار الواجب لحماية العميل لضمان حصولهم على أموالهم عندما يحتاجون إليها، وينبغي النظر في الإستعانة الملائمة للعميل عندما يمنع من الوصول إلى الأموال المحتفظ بها في البطاقة المدفوعة مسبقا.

74- وبالإضافة إلى ذلك، فإن إحتمال بأن تكون برامج البطاقات المسبقة الدفع تسمح بنقل الأموال من شخص إلى أخر، قد يمثل خطراً كبيراً لسوء الإستخدام لأغراض غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وعلى وجه الخصوص، حيث يتوقع أن يتم تحويل الأموال من شخص إلى شخص آخر من خلال بطاقة مدفوعة مسبقاً، ويمكن أن تكون القيود المفروضة على التحويلات المحتملة تدبيراً فعالاً للتخفيف من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب، خاصة إذا كان التعامل نقداً. ويمكن تعزيز ذلك من خلال الجمع بين حدود التحويل مع حدود التحميل أو السحب. وعند اعتماد النهج القائم على المخاطر، يمكن أن تختلف القيمة القصوى التي يمكن نقلها من شخص إلى شخص باستخدام البطاقات مسبوقة الدفع بناء على تدابير أخرى لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، مثل القيود الجغرافية.

75- بالنسبة لخدمات الدفع بواسطة الهاتف النقال، يمكن وضع قيود على الحد الأقصى للمبلغ الذي يمكن الإحتفاظ به في حساب الدفع بواسطة الهاتف النقال؛ أي على الحد الأقصى للمبلغ المسموح به لكل معاملة مفردة، بما في ذلك السحوبات النقدية؛ أي على التكرار أو القيمة التراكمية للمعاملات والسحوبات النقدية المسموح بها لكل يوم / أسبوع / شهر / سنة، أو مزيج من هذه. ويؤدي تحديد الحدود الجغرافية أو قيود الشراء إلى التخفيف أكثر من إحتمال إساءة إستخدام خدمة الدفع بواسطة الهاتف النقال لأغراض غسل الأموال.

76- يتم تقديم خدمات الدفع عبر الإنترنت عادة في هيكل متدرج للعملاء وينبغي النظر فيه على أساس كل حالة على حدى. حيث أن بعض العملات الرقمية المصممة بشكل أساسي للسماح بمعاملات شخص لشخص داخل بيئة عبر الإنترنت، كما هو الحال في بيئة الألعاب، تمثل خطراً محدوداً بالنسبة لمخاطر غسل الأموال من خلال العمل في نظام مغلق. ومع ذلك يزداد مستوى المخاطر التي يتم طرحها إذا كان من الممكن تداول العملة الرقمية مع أطراف ثالثة للعملات الوطنية.

3- مصدر التمويل:

77- ينبغي لمزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة (NPPS) أن ينظروا في مصدر التمويل عند تقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب بالنسبة لمنتجات وخدمات الدفع الجديدة، ويمكن أيضاً أن ينظروا في تقييد مصادر التمويل المسموح بها لهذا المنتج. وبالنسبة لمصادر التمويل المجهولة مثل النقد أو حتى منتجات وخدمات الدفع الجديدة المجهولة المصدر يمكن أن تزيد من مخاطر غسل الأموال. وينبغي لمزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة أن تكون لديهم نظرة شمولية لتخفيف مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال هذه التدابير، و يمكن دمج هذه القيود مع القيود الأخرى المبينة أعلاه.

78- عندما يستخدم الفرد النقد لإضافة قيمة إلى واحدة أو أكثر من منتجات وخدمات الدفع الجديدة (NPPS) التي لديها ضمانات محدودة، يمكن لمزودي المنتجات والخدمات الجديدة النظر في طلب تحديد هوية الشخص إذا تجاوزت القيمة النقدية الحد الأقصى المحدد مسبقاً لحساب فردي أو لمعاملة تجارية واحدة أو سلسلة من المعاملات في يوم واحد.

4- حفظ السجلات ومراقبة المعاملات وإعداد التقارير

79- تعتبر سجلات المعاملات والعناية الواجبة للعميل عنصراً أساسياً في جهود مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ودعم للتحقيقات لتطبيق القانون. وكحد أدنى، يجب أن يتضمن سجل معاملات عمليات الدفع أو تحويل الأموال معلومات تحدد أطراف المعاملة وأي حساب (حسابات) مشاركة وطبيعة وتاريخ المعاملة والمبلغ الذي تم تحويله. قد لا يساوي الحجم النسبي للمعاملة بالضرورة قيمة المعاملة في إنفاذ القانون، فلذلك يجب أن يتواصل حفظ السجلات لجميع المعاملات بغض النظر عن القيمة. ويجب أن تكون السجلات التي يتم الإحتفاظ بها كافية للسماح بتعقب الأموال من خلال إعادة تجميع المعاملات.

80- توفر الطبيعة الإلكترونية لمنتجات وخدمات الدفع الجديدة أساساً جيداً لحفظ السجلات بفاعلية كذلك رصد المعاملات. وينبغي لمزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة الاحتفاظ بجميع السجلات المتعلقة بالمعاملات و المعلومات الخاصة بالعناية الواجبة للعميل لمدة لا تقل عن 5 سنوات، كما هو مطلوب في التوصية "11" أو المدة التي تتطلبها القوانين في البلد المعني.

81- ومما تتميز به عمليات الدفع عن طريق الهاتف النقال هي المعلومات التي يمكن الحصول عليها، مثل أرقام المرسل والمستلم وكذلك المعلومات الموجودة على شريحة الهاتف، ويمكن كذلك الحصول على المعلومات عن طريق مشغلي شبكة الهاتف النقال فيما يخص تحديد موقع هاتف المرسل والمستلم أثناء إجراء المعاملات. وبناء على حجم وطبيعة المعاملة قد تكون المعلومات عن الموقع مكوناً مفيداً لسجل المعاملات. وفي حين إن هذه المعلومات غير مطلوبة في توصيات مجموعة العمل المالي، فإنه يمكن لمزودي الخدمات أن يضعوا ذلك في الإعتبار، شريطة أن تكون عملية جمع تلك البيانات متوافقة مع تشريعات الخصوصية الوطنية، حيث أنها قد تكون مفيدة في مراقبة نشاط العميل.

82- ينبغي لمزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة (NPPS) النظر في وضع نظم لرصد المعاملات التي يمكن أن تكشف عن أي نشاط مشبوه قائم على أساس تصنيفات و مؤشرات غسل الأموال و تمويل الإرهاب. و يجب أن تأخذ أنظمة المراقبة في الإعتبار مخاطر العميل أو مخاطر البلد أو مخاطر الجغرافيا، أو مخاطر المنتجات أو الخدمات أو مخاطر قنوات التسليم. و يمكن أيضا إستخدام نظام مراقبة المعاملات لتحديد الحسابات المتعددة أو المنتجات التي يحتفظ بها فرد أو مجموعة، مثل الإحتفاظ بالعديد من البطاقات مسبقة الدفع.

83- ينبغي لمزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة (NPPS) النظر في تحليل المعلومات والسجلات المحتفظ بها لتحديد الأنماط والنشاطات غير العادية. وعندما يحدد مزود منتجات وخدمات الدفع الجديدة معاملة مشبوهة، أو لديه أسباب منطقية للاشتباه في أن الأموال هي عائدات نشاط إجرامي أو تتعلق بتمويل الإرهاب، ينبغي أن يتم التبليغ عن اشتباهه إلى وحدة الإستخبارات المالية ذات الصلة وفقاً لتوصيات مجموعة العمل المالي والقوانين في البلد المعني.

84- ينبغي أن يكون مزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة يقظين تجاه المعاملات أو الأنشطة التي ليس لديها أساس منطقي مشروع أو أساس إقتصادي واضح. وعلى وجه الخصوص، ينبغي أن ينظر مزودو الخدمات في الحالات التي يبدو فيها أن منتجات وخدمات الدفع الجديدة تستخدم كبديل للحسابات المصرفية بدون غرض مشروع واضح . على سبيل المثال، قد تعتبر بطاقة مسبقة الدفع التي يبدو إنها تستخدم بطريقة غير إعتيادية (مثل المعاملات المتكررة ذات القيمة العالية) مثيرة للاشتباه في بعض الظروف نظراً لأن البطاقات مسبقة الدفع قد لا تقدم مستويات مماثلة من الحماية (مثل حماية تأمين الودائع المصرفية) أو نفس الفوائد (كسعر الفائدة) التي يمكن تقديمها للحسابات المصرفية في العديد من الولايات القضائية. كما يجب على مزودي الخدمة النظر في الأساس المنطقي لاستخدام البطاقات مسبقة الدفع والظروف في الولاية القضائية التي يعملون فيها. وهناك مزيد من الإرشادات للمساعدة في تطوير نظام فعال لرصد المعاملات، خاصة فيما يتعلق بالمشبوهة منها في تقارير تصنيفات مجموعة العمل المالي بشأن طرق الدفع الجديدة.

5- تأثير التنظيم على سوق منتجات وخدمات الدفع الجديدة (NPPS)

85- عند تطوير نظام تنظيمي لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لمنتجات وخدمات الدفع الجديدة ينبغي على الدول أيضاً أن تنظر في أثر اللائحة التنظيمية على سوق منتجات وخدمات الدفع الجديدة القائمة. على وجه الخصوص، ينبغي على الدول أن تسعى إلى ضمان أن تظل التدابير التنظيمية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب متناسبة مع مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب المقترنة بمنتجات و خدمات الدفع الجديدة، وأن النظام التنظيمي ليس لديه سواء بقصد أو بدون ضرورة تأثير سلبي على تشغيل المنتجات الحالية أو يحد من تطوير منتجات جديدة. ويبحث هذا القسم في تأثير التنظيم على سوق منتجات وخدمات الدفع الجديدة و كذلك ما إذا كان هذا التنظيم سيؤثر على الشمول المالي.

أ- توجيه مجموعة العمل المالي بشأن الشمول المالي

86- في يونيو 2011، في أعقاب الدعوة من مجموعة العشرين إلى هيئات وضع المعايير لمساعدة الدول على تطبيق معاييرها بطريقة تتسق مع الشمول المالي، نشرت مجموعة العمل المالي " توجيه مجموعة العمل المالي: تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والشمول المالي "[28]. وعلى الرغم من عدم التركيز على طرق الدفع على وجه التحديد، يشير هذا التوجيه إلى الدفع عن طريق الهاتف النقال والبطاقات مسبقة الدفع كأدوات دفع من شأنها تسهيل الشمول المالي. وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن بعض الحكومات تعمل على تشجيع الشمول المالي باستخدام منتجات وخدمات الدفع الجديدة، مثل البطاقات المدفوعة مسبقاً لدعم الإعانات العامة نظراً لأن هذه الطرق قد تكون أكثر سهولة من قبل المستفدين من مدفوعات الدعم. ويقدم توجيه مجموعة العمل المالي بشأن الشمول المالي الدعم للدول ومؤسساتها المالية في تصميم تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تحقق هدفها المتمثل في الشمول المالي، دون المساس بالتدابير المتخذة لغرض مكافحة الجريمة.

ب- مبادئ مجموعة العشرين للشمول المالي المستحدث

87- تحث مبادئ مجموعة العشرين للشمول المالي المستحدث[29] الصادرة عام 2010 على تطبيق مبدأ التناسب على أنه التوازن الصحيح بين المخاطر والفوائد من خلال تكييف اللوائح التنظيمية للتخفيف من مخاطر المنتج دون فرض عبء تنظيمي لا مبرر له يمكن أن يكون عائقا[30]. وعلى أساس عام، تم اعتماد معايير التناسب بالفعل من قبل توصيات مجموعة العمل المالي. حيث تسمح معايير التناسب للدول بتطبيق النهج القائم على المخاطر، على سبيل المثال، تسمح بتطبيق التدابير المنخفضة أو المبسطة بشأن العناية الواجبة للعميل لبعض المنتجات الأقل خطورة أو حتى الإعفاء في الحالات المبررة من إجراءات العناية الواجبة للعميل[31]. كما تدرك مجموعة العشرين أيضاً الأهمية الخاصة للبطاقات مسبقة الدفع على أنها أداة محتملة للشمول المالي وتوصي بنظام تنظيمي مخصص يعني بالمخاطر الموجودة في نوع الخدمة المعنية[32]. وقد يفتح دليل التنظيم التناسبي السوق لزيادة المشاركة من قبل كل من مزودي الخدمات ويمكن لهذا الدليل أيضاً أن يزيد من إستخدام القنوات الشرعية، مما يقلل من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي ترتبط بالإستثناء المالي.

28-انظر مجموعة العمل المالي (FATF) (B2013).

29- انظر المبادئ و التقرير حول الشمول المالي المبتكر (2010).

30- انظر المبدأ 8 بشأن التناسب: بناء سياسة وإطار تنظيمي يتناسب مع المخاطر والمنافع التي تنطوي عليها هذه المنتجات والخدمات المبتكرة ويستند إلى فهم الثغرات والحواجز الموجودة في التنظيم القائم.

31- و تنص المذكرة التفسيرية للتوصية رقم 1 في الفقرة 6 على:" الإعفاءات – قد تقرر الدول عدم تطبيق بعض توصيات مجموعة العمل المالي التي تتطلب من المؤسسات المالية أو الأعمال و لمهن غير المالية المعينة إتخاذ إجراءات معينة، بشرط ... هناك خطر قليل مثبت لغسل الأموال و تمويل الإرهاب، هذا يحدث في ظروف محدودة و مبررة للغاية؛ ويتعلق ذلك بنوع معين من المؤسسات أو الأنشطة المالية ... والمذكرة التفسيرية الكاملة للتوصية 1 متاحة على www.fatf-gafi.org

32- ويمكن أن يشمل النظام التنظيمي المتناسب، على سبيل المثال، مجموعة من الحد الأقصى المسموح به لدورة مبيعات المعاملات، والحدود القصوى، ومتطلبات السيولة والقدرة على السداد.

6. التنظيم والإشراف والنهج القائم على المخاطر

88- يقدم هذا القسم من الورقة دليل للدول للمساعدة في معالجة قضايا معينة مرتبطة بتطبيق توصيات مجموعة العمل المالي بشأن منتجات وخدمات الدفع الجديدة (NPPS). حيث يدرس كيفية التنظيم والإشراف على الكيانات المشاركة في توفير منتجات وخدمات الدفع الجديدة، وكذلك تأثير هذا التنظيم والإشراف على التنفيذ الفعال لتدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

أ – النهج القنم على المخاطر بشأن التدابير والإشراف على مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

89- تدعم توصيات مجموعة العمل المالي تطوير وتنفيذ نهج قائم على المخاطر فيما يخص مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. حيث يسمح هذا النهج، وفي إطار متطلبات مجموعة العمل المالي، باعتماد مجموعة من التدابير أكثر مرونة من أجل إستغلال قدراتها بفاعلية وتطبيق تدابير وقائية تتناسب مع طبيعة المخاطر ومن أجل تركيز جهودهم بالطريقة الأمثل. وتتمثل الخطوة الأساسية الأولى في النهج القائم على المخاطر في أهمية قيام الدول أولاً بتحديد وتقييم وفهم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي يواجهونها، كما هو مطلوب في التوصية رقم (1). ويعد هذا مطلباً شاملاً في كل تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتطلبها توصيات مجموعة العمل المالي. ومن المهم أيضاً في هذا السياق التوصية رقم (15) والتي تلزم الدول والمؤسسات المالية بتحديد وتقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي قد تنشأ عن تطوير المنتجات الجديدة وكذلك الممارسات التجارية الجديدة، بما في ذلك آليات التسليم الجديدة وكذلك استخدام التقنية المتطورة لكل من المنتجات الجديدة والموجودة سابقاً. حيث تكون الدول آنذاك في وضع يمكنها من إتخاذ تدابير مناسبة ومتناسبة للتخفيف من المخاطر التي تم تحديدها والمتعلقة بمنتجات وخدمات الدفع الجديدة.

90- يتمثل المبدأ العام للنهج القائم على المخاطر في أنه حيثما توجد مخاطر أعلى، فإنه يجب على الدول أن تطلب من المؤسسات المالية إتخاذ تدابير أقوى لإدارة هذه المخاطر وتخفيفها. وبصورة مماثلة حيثما تكون المخاطر أقل (ليس هناك إشتباه في غسل الأموال وتمويل الإرهاب) فإنه يجوز إتخاذ تدابير مبسطة. مما يعني إنه ينبغي على الدول تجنب مبدأ الحل الواحد للكل، وينبغي كذلك أن تقوم بتكييف نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في سياق المخاطر الوطنية الخاص بها. وفي إطار النهج القائم على المخاطر، فإن شدة تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب تعتمد على مستوى وطبيعة المخاطر التي يتم تحديدها. وإستجابة للنهج القائم على المخاطر، فإنه يتعين على الدول إتباع نهج أكثر قوةً وتركيزاً في المناطق التي يرتفع فيها مستوى المخاطر، ويسمح لها أيضا بإتخاذ نهج مبسط حيثما تقل المخاطر. وكذلك يسمح هذا النهج بتقديم إعفاءات من بعض المتطلبات في حال ثبوت إنخفاض المخاطر واستيفاء شروط أخرى[33]. ويمكن للدول، في إطار متطلبات مجموعة العمل المالي، أن تتبنى مجموعة من التدابير أكثر مرونة من أجل إتخاذ تدابير وقائية تتناسب مع طبيعة المخاطر ومن أجل تركيز جهودهم بالطريقة الأمثل. وعلاوة على ذلك، فإن النهج القائم على المخاطر فيما يتعلق بمنتجات

33- تشير حالات " المخاطر المنخفضة " إلى حالات قد تكون مؤهلة للحصول على إعفاء من توصية مجموعة العمل المالي (FATF)، في حين أن نظام مبسط لمكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب (CFT/AML) قد ينطبق على الحالات " الأقل خطورة ".

وخدمات الدفع الجديدة يمكن الدول من تخفيف الاستبعاد المالي، الذي يمثل خطراً لغسل الأموال وتمويل الإرهاب وعائقا أمام التنفيذ الفعال لتوصيات مجموعة العمل المالي .

91- كما ذكر أعلاه، فإن الهدف من هذا التوجيه بشأن النهج القائم على المخاطر لمنتجات وخدمات الدفع الجديدة هو البناء على وتكملة توجيه مجموعة العمل المالي المعني بتطوير وتنفيذ النهج القائم على المخاطر لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما في ذلك وعلى وجه الخصوص توجيهات مجموعة العمل المالي المعنية بتقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وكذلك التوجيهات المعنية بتدابير غسل الأموال وتمويل الإرهاب والشمول المالي.

ب- العناية الواجبة للعميل:

92- بموجب التوصية رقم (10)، ينبغي على الدول أن تطلب من المؤسسات المالية أن تقوم بالعناية الواجبة للعميل من أجل تحديد عملائها والتأكد من المعلومات ذات الصلة بممارسة الأعمال التجارية معهم. حيث تهدف متطلبات العناية الواجبة للعميل إلى التأكد من قدرة المؤسسات المالية على تحديد عملائها والتحقق منها ومراقبتها بشكل فعال، وكذلك المعاملات المالية التي ينخرطون فيها.

93- عملاً بالتوصية رقم (10)، يجب على الدول أن تطلب من المؤسسات المالية القيام بالعناية الواجبة للعميل، بما في ذلك تحديد هوية عملائها والتحقق منها عند:

أ- إقامة علاقات تجارية[34].

ب- إجراء معاملات عرضية تتجاوز 15000 دولار / يورو أو تحويلات برقية في الظروف المشمولة بالمذكرة التفسيرية للتوصية رقم (16).

ت- هناك إشتباه في غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

94- من المسائل الجوهرية التي ينبغي على الدول أخذها بعين الإعتبار هو ما إذا كانت منتجات وخدمات الدفع الجديدة تنطوي على إقامة علاقات تجارية. وكما هو مشار إليه في التوصية 10، فإن منتجات وخدمات الدفع الجديدة عادة ما تعمل بطرق مشابهة للحساب. ويعد إمتلاك وإدارة حساب نيابة عن العميل إنشاء لعلاقة عمل مما يجعله ظرفاً يستدعى القيام بتدابير العناية الواجبة للعميل وفقا للتوصية 10. وعلى وجه الخصوص تعمل البطاقات مسبقة الدفع القابلة لإعادة الشحن وذات الحلقة المفتوحة بشكل متزايد بطرق عديدة مشابهة للحساب. كما أن خدمات الدفع عبر الإنترنت عادة ما تقوم بتشغيل وإدارة الأموال نيابة عن عملائها، في حين أن مزودي خدمات الدفع عبر الهاتف المحمول، سواء المسبقة الدفع أو المدفوعة لاحقاً، عادة ما يقيمون علاقات تجارية مع العملاء على النحو المذكور في التوصية 10 أيضاً.

95- ينبغي على الدول أن تلزم المؤسسات المالية بإتخاذ الخطوات التالية لأجل القيام بالعناية الواجبة للعميل بالتماشي مع التوصية (10): (1)- تحديد هوية العميل والتحقق منها؛ (2)- تحديد المالك المستفيد؛ (3)- فهم الغرض من العلاقة التجارية؛ أو (4)- المتابعة المستمرة للعلاقة. وفي حين يتعين على الدول أن تلزم المؤسسات المالية على تطبيق كل من هذه التدابير الخاصة بالعناية الواجبة للعميل، فإن مدى تطبيق هذه التدابير ينبغي أن

34- لا تحدد توصيات مجموعة العمل المالي (FATF) هذه الفكرة. و يترك للدول أن تقرر ما إذا كانت العلاقات التجارية قد أنشئت.

95- ينبغي على الدول أن تلزم المؤسسات المالية بإتخاذ الخطوات التالية لأجل القيام بالعناية الواجبة للعميل بالتماشي مع التوصية (10): (1)- تحديد هوية العميل والتحقق منها؛ (2)- تحديد المالك المستفيد؛ (3)- فهم الغرض من العلاقة التجارية؛ أو (4)- المتابعة المستمرة للعلاقة. وفي حين يتعين على الدول أن تلزم المؤسسات المالية على تطبيق كل من هذه التدابير الخاصة بالعناية الواجبة للعميل، فإن مدى تطبيق هذه التدابير ينبغي أن يتم تحديده باستخدام النهج القائم على المخاطر. ومع ذلك، فإنه من المهم أيضاً ملاحظة، فيما يتعلق بمنتجات وخدمات الدفع الجديدة، التي تعمل كحسابات بأنه لا ينبغي أن تسمح الدول للمؤسسات المالية بالإحتفاظ بالحسابات المجهولة الهوية أو الحسابات ذات الأسماء الوهمية كما هو منصوص عليه في التوصية 10. ويمكن للدول أن تضع في إعتبارها إمكانية السماح بالقيام بتدابير العناية الواجبة للعميل المبسطة عند تنفيذ تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب حيثما تكون منتجات الدفع الجديدة منتجات ذات خطر أقل.

96- تعتبر الحدود القصوى أمراً مهماً فيما يتعلق بتدابير العناية الواجبة للعميل و منتجات و خدمات الدفع الجديدة (NPPS). حيث يمكن أن تستخدم كوسيلة فعالة لتخفيف المخاطر لمنتج بعينه، وبالتالي كإجراء يسمح بتطبيق تدابير العناية الواجبة المبسطة للعميل. ويختلف الحد الأقصى من دولة إلى أخرى وذلك حسب المخاطر التي تفرضها منتجات وخدمات الدفع الجديدة في تلك الدولة والتي يجب أن يتم تحديدها بناء على عملية تقييم المخاطر.

97- حيثما تكون منتجات وخدمات الدفع الجديدة منخفضة المخاطر، وحيثما يتم تطبيق حدود التحميل أو الإستخدام بشكل كافي، يتعين على الدول أن تطلب من المؤسسات المالية إيلاء الإهتمام الكافي للكشف عن المخططات التي تهدف إلى التحايل على الحدود القصوى ومتطلبات الإبلاغ عن الاشتباه. على سبيل المثال، يمكن للدول النظر في إستخدام برنامج (الحدود القصوى) للسماح للمؤسسة المالية بتطبيق الخطوات الثلاث الأولى للعناية الواجبة للعميل اعتماداً على كشف حساب العميل. وبهذه الطريقة، يمكن أن تطبق الدول ما يسمى بالنهج التصاعدي أو نهج أعرف عميلك (KYC) حيث يمكن لحدود المعاملة / الدفع / الرصيد المنخفضة أن تقلل من الثغرات لغسل الأموال وتمويل الإرهاب. وبالقدر الذي تكون فيه الحدود أشد بالنسبة لأنواع معينة من المنتجات، بالقدر الذي يزيد فيه احتمال انخفاض مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب لتلك المنتجات والخدمات وتعتبر آنذاك منخفضة المخاطر. و بالتالي تكون تدابير العناية الواجبة المبسطة للعميل مناسبة.

98- بالإضافة إلى ذلك، في ظروف محددة ومبررة بشكل صارم لخطر منخفض، فإنه للدول أن تنظر في إعفاء بعض منتجات وخدمات الدفع الجديدة من تدابير العناية الواجبة للعميل[35]. وفي ظروف كهذه، قد يكون (الحد الأقصى) المنخفض مفيد في توفير ضمانات إضافية.

99- ينبغي على الدول أن تضمن أن مزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة خاضعون للعناية الواجبة للعميل ومتطلبات المراقبة كجزء من عنايتهم الواجبة للعميل للكشف عن أي نشاط مشبوه. على وجه الخصوص، يجب

35- تنص المذكرة التفسيرية للتوصية 1 في الفقرة 6 على: " الإعفاءات – قد تقرر الدول عدم تطبيق بعض توصيات مجموعة العمل المالي التي تتطلب من المؤسسات المالية أو الأعمال و لمهن غير المالية المحددة اتخاذ إجراءات معينة، بشرط ... هناك خطر منخفض مثبت لغسل الأموال و مويل الإرهاب هذا يحدث في ظروف محدودة و مبررة للغاية؛ وتتعلق بنوع معين من المؤسسات أو الأنشطة المالية ... تتوفر المذكرة التفسيرية الكاملة للتوصية 1 على www.fatf-gafi.org

أن يُلزَم مزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة ذات الوظائف المماثلة لتلك التي تخص الحسابات بإجراء العناية الواجبة للعميل بشكل مستمر. وكلما قلت العناصر أو الوظائف الشبيهة بالحساب للبطاقة مسبقة الدفع، كلما زادت إمكانية تطبيق تدابير العناية الواجبة المبسطة للعميل، كما يمكن لتطبيق حدود التحميل أن تساعد في هذا الصدد.

100- ينبغي على الدول ملاحظة إنه بموجب توصيات مجموعة العمل المالي (FATF)، قد يسمح كإستثناء للمؤسسات المالية بالسيناريوهات غير المباشرة (التي لا يتم فيها حضور العميل) للتحقق من هوية العميل بعد تأسيس علاقة العمل عندما يكون من الضروري عدم مقاطعة سير العمل شريطة أن تُدار مخاطر غسل الأموال بشكل فعال[36]. ويمكن للدول أن تنظر في ذلك وفي الأمثلة الواردة في الملاحظة التفسيرية للتوصية رقم (10)[37] الخاصة بالتحقق من هوية العميل بعد إقامة علاقات تجارية عند تحديد النقطة التي تكون فيها العناية الواجبة للعميل أمراً مطلوباً.

101- إن تطبيق وضع الحدود على التمويل والمعاملات من شأنه تخفيف المخاطر الناجمة عن استخدام منافذ البيع بالتجزئة والإنترنت من أجل توزيع البطاقات مسبقة الدفع وخدمات الدفع عن طريق الهاتف النقال، ولكن بدون الإجراء الكافي للعناية الواجبة للعميل. حيث إن الحصول على البطاقات مسبقة الدفع من خلال الإنترنت قد

يسمح لنفس الشخص بالحصول على بطاقات متعددة باستخدام أسماء مختلفة. ويجب على الدول إتخاذ تدابير من شأنها تخفيف المخاطر الناجمة عن عمليات الشراء المتعددة لمنتج أو خدمة دفع جديدة، كالبطاقات مسبقة الدفع أو عمليات شراء بموجب الحدود القصوى في معاملة واحدة أو من تجار تجزئة متعددون. لهذا ينبغي تطبيق شرط الإبلاغ على المعاملات المشبوهة في حالات كهذه. ويمكن للدول أيضا أن تنظر في وضع القيود على عدد البطاقات المباعة في المعاملة الواحدة بالرغم من وجود صعوبات عملية في تنفيذ مثل هذه القيود. وعندما يتم توزيع البطاقات مسبقة الدفع أو خدمات الدفع عن طريق الهاتف النقال من خلال منافذ البيع بالتجزئة ويكون على تلك المنافذ إجراء العناية الواجبة للعميل، فإن التحديد غير الصحيح لهوية العميل يشكل أيضاً خطراً إذا لم يتم تدريب موظفي المنفذ بشكل كاف. وعندما يتم إجراء العناية الواجبة للعميل بواسطة التحقق الإلكتروني، فإنه يتعين على مزودي الخدمة التأكد من أن المعلومات التي يتم الاعتماد عليها دقيقة ومن مصادر موثوقة.

102- في أغلب الحالات يكون عميل مزود منتجات وخدمات الدفع الجديدة واضحا بإعتباره الشخص الذي قام بالأشتراك في الخدمة أو الذي قام بشراء منتجات وخدمات الدفع الجديدة. وبالنظر إلى محدودية أو عدم الإتصال المباشر مع عملاء منتجات وخدمات الدفع الجديدة، هناك خطر متزايد من أن يتم تمرير منتجات وخدمات الدفع الجديدة واستخدامها إلى اطراف أخرى لم يتم تحديدها من قبل المزود. وفي حالات كهذه يمكن التعامل مع المخاطر

36- تنص المذكرة التفسيرية 10 في الفقرة 11 على أن الأمثلة قد تشمل الأعمال غير المباشرة وجها لوجه و معاملات الأوراق المالية. ويلاحظ أيضا أن المؤسسات المالية ستحتاج إلى اعتماد إجراءات إدارة المخاطر فيما يتعلق بالشروط التي بموجبها يمكن للعميل استخدام علاقة العمل قبل التحقق.
37- انظر الملاحظة التفسيرية للتوصية 10 في الفقرة 21.

وفقاً للنهج القائم على المخاطر من خلال تطبيق تدابير معززة للعناية الواجبة للعميل (CDD) كما على الدول ايضاً أن تنظر في النقاط الأخرى التي تكون فيها العناية الواجبة أمراً مطلوباً على سبيل المثال، نقاط إعادة التحميل.

103- إن دور البنوك ومؤسسات الإيداع الأخرى التي تقدم حسابات لمزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة يعد مسألة مهمة يتوجب على الدول أخذها بالاعتبار. حيث يجب أن تتأكد الدول من أن المؤسسات المالية التي تحتفظ بأموال نيابة عن مزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة أنها تقوم بتنفيد العناية الواجبة للعميل (CDD) على مزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة، كما هو مطلوب في التوصية (10)، بما يتناسب مع المخاطر التي يشكلها مزود منتجات وخدمات الدفع الجديدة.

ج- الترخيص / التسجيل

104- عندما تقع منتجات وخدمات الدفع الجديدة ضمن تعريف خدمات تحويل الأموال أو القيمة (MVTS) في مسرد توصيات مجموعة العمل المالي، فإنه يجب أن يكون مزود الخدمة مرخصاً أو مسجلاً وخاضعاً للإشراف و لتدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. حيث تقدم التوصية (14) للدول خيارين فيما يتعلق بترخيص الوكلاء أو تسجيلهم[38]. حيث يجب على الدول أن تطلب من الوكيل أن يكون مرخصاً أو مسجلاً، أو أن يحتفظ مزود خدمات تحويل الأموال أو القيمة بالقائمة الحالية لوكلائه والتي يمكن الوصول إليها من قبل السلطات المختصة.

105- تخضع خدمات تحويل الأموال أو القيمة (MVTS) عبر الإنترنت لمتطلبات التوصية (14). وحيث إن خدمات تحويل الأموال أو القيمة عبر الأنترنت لا تخضع للحدود الإقليمية، فمن المهم أن توضح الدول في كلا من القانون والتوجيه إن المعايير القضائية للترخيص و/ أو التسجيل التي تنطبق على خدمات تحويل الأموال أو القيمة وذات المقرات والفروع التي يمكن زيارتها أيضاً تنطبق على خدمات تحويل الأموال أو القيمة عبر الإنترنت، حتى لو كان مقر مزود الخدمة خارج البلاد. وسيتم النظر في هذه المسألة بشكل أوسع أدناه.

د- التحويلات البرقية :

106- تقوم التوصية (16) بتحديد متطلبات الدول فيما يتعلق بالتحويلات البرقية. حيث إنه على الدول أن تتأكد من أن المؤسسات المالية توفر معلومات عن المنشئ والمستفيد بشأن التحويلات البرقية وأن المعلومات تظل مع التحويلات البرقية عبر سلسلة الدفع على النحو المبين في الملاحظة التفسيرية للتوصية (16)[39]. بالإضافة إلى

38- تمشيا مع الفقرة 22 من المذكرة التفسيرية للتوصية 16، ينبغي أن يطلب مزودي خدمات تحويل الأموال أو القيمة (MVTS) الإلتزام بجميع متطلبات التوصية 16 ذات الصلة في الدول التي يعملون فيها، مباشرة أو من خلال وكلائهم. في حالة مزود خدمات تحويل الأموال أو القيمة (MVTS) الذي يتحكم في كل من الطلب والجانب المستفيد من الحوالة المصرفية، يقوم مزود خدمات تحويل الأموال أو القيمة (MVTS) بما يلي: (A) يجب أن تأخذ في الإعتبار جميع المعلومات الواردة من كل من جانبتي الطلب و المستفيد من أجل تحديد ما إذا كان يجب تقديم تقرير المعاملات المشبوهة (STR) و (B) إذا ما كان ملف تقرير المعاملات المشبوهة (STR) في أي بلد يتأثر بالحوالة المصرفية المشبوهة، و جعل معلومات المعاملات ذات الصلة متاحة لوحدة الإستخبارات المالية.

39- من أجل ضمان توفر معلومات المنشئ في البرقيات الدولية، يجب على المشرفين الإشراف على إستخدام المؤسسات المالية للشاشات القابلة للتطبيق بالتحديد على البرقيات الدولية (وليس شاشات البرقيات المحلية).

ذلك، يجب أن يتم تنفيذ العناية الواجبة للعميل (CDD) على العملاء الذين يقومون بإرسال أو تلقي التحويلات البرقية. ومن ناحية أخرى من المهم ملاحظة أنه للدول أن تعتمد حد أدنى للسقف للتحويلات البرقية عبر الحدود والتي تكون فيها معلومات التحقق من العميل والمستفيد غير مطلوبة مالم يكن هناك شك يتعلق بغسل الاموال وتمويل الإرهاب[40]. أي بمعنى أنه بالنسبة للتحويلات البرقية العابرة للحدود والتي تقل عن 1000 دولار/ يورو يتم بشأنها تطبيق الملاحظة التفسيرية للتوصية (16)، حيث سيتم طلب اسم المنشئ والمستفيد، بالإضافة إلى رقم حساب كل منهما أو الرقم الإشاري الخاص بالمعاملة. ومع ذلك لن يتعين التحقق من هذة المعلومات.

107- تنطبق التوصية (16) على التحويلات البرقية العابرة للحدود وكذلك المحلية[41]. وعلى الدول تحديد ما إذا كانت هذه الشروط تنطبق على منتجات وخدمات الدفع الجديدة. حيث إن البطاقات مسبقة الدفع التي تقدم خدمة التحويلات من شخص إلى شخص لديها وظيفة مشابهه للتحويلات البرقية وينبغي بالتالي أن تكون خاضعة للتوصية (16). ولا يقصد بالتوصية (16) تغطية التحويلات من البطاقة مسبقة الدفع لأجل شراء البضائع والخدمات، ولكنها تغطي المعاملات التي تستخدم فيها البطاقة مسبقة الدفع كنظام دفع يمثل تحويل مصرفي من شخص إلى شخص[42]. ويجب على الدول التأكد من أن الكيانات التي تقوم بإصدار البطاقات مسبقة الدفع والتي يمكن بواسطتها التحويل من شخص إلى شخص مطالبة بتضمين وحفظ المعلومات المطلوبة والدقيقة عن المنشئ وكذلك المعلومات المطلوبة عن المستفيد مع رسالة الدفع بما يتماشى مع التوصية (16). وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون مزودي خدمات الدفع عن طريق الهاتف النقال وخدمات الدفع عن طريق الأنترنت والذين هم مزودي خدمات تحويل الاموال أو القيمة خاضعون للتوصية (16)[43].

ه - نهج الإشراف وتحديد الجهه القضائية المختصة:

108- ينبغي على الدول أن تتأكد من خضوع مزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة للتنظيم والإشراف الكافيين وفقاً للتوصية (26). وعلى المشرفين اعتماد النهج القائم على المخاطر، حيث يجب على الأقل، أن يكون مزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة والذين هم مزودي خدمات تحويل الأموال أو القيمة مرخصين أو مسجلين و109- فيما يتعلق بمنتجات وخدمات الدفع الجديدة فأنه على الدول أن تتأكد من أن الكيان الذي يعتمد على وكلاء لتنفيد تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب يجب أن يشمل هؤلاء الوكلاء في برنامج مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومراقبتهم لضمان الامتثال. ويجب على الدول التأكد من أنه بموجب إطارها القانوني خاضعون لأنظمة مراقبة فعالة[44].

40- انظر ملاحظة تفسيرية للتوصية 16 في الفقرة 5.

41- انظر ملاحظة تفسيرية للتوصية 16 في الفقرة 3

42- تنص المذكرة التفسيرية للتوصية 16 في الفقرة 4: لا يقصد من التوصية 16 تغطية الأنواع التالية من المدفوعات: [أ] أي تحويل ينبع من معاملة تتم باستخدام بطاقة إئتمان أو خصم أو بطاقة مدفوعة مقدمة لشراء سلع أو خدمات، طالما أن رقم بطاقة الإئتمان أو الخصم أو البطاقة المدفوعة مقدماً يصاحب جميع عمليات التحويل المتدفقة من المعاملة. ومع ذلك، عندما يتم إستخدام بطاقة إئتمان أو خصم أو بطاقة مدفوعة مقدما كنظام دفع لإجراء تحويل إلكتروني من شخص إلى شخص، تتم تغطية المعاملة في التوصية 16، ويجب تضمين المعلومات الضرورية في الرسالة. والمذكرة التفسيرية الكاملة للتوصية 16 متاحة على الموقع www.fatf-gafi.org

43- تنص المذكرة التفسيرية للتوصية 16 في الفقرة 22: ينبغي مطالبة مقدمين خدمات تحويل الأموال أو القيمة (MVTS) بالإمتثال للمتطلبات ذات الصلة الواردة في التوصية 16 في الدول التي يعملون فيها، مباشرة أو من خلال وكلائهم. و المذكرة التفسيرية الكاملة للتوصية 16 متاحة على الموقع www.fatf-gafi.org

44- انظر التوصية 14.

109- فيما يتعلق بمنتجات وخدمات الدفع الجديدة فأنه على الدول أن تتأكد من أن الكيان الذي يعتمد على وكلاء لتنفيذ تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب يجب أن يشمل هؤلاء الوكلاء في برنامج مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومراقبتهم لضمان الامتثال. ويجب على الدول التأكد من أنه بموجب إطارها القانوني يضل مزود منتجات وخدمات الدفع الجديدة مسؤول عن التزاماته إتجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وهو مسؤول كذلك عن أعمال وكلائه.

110- عند تأسيس النظام الإشرافي يتعين على الدول أن تأسس بوضوح السلطة المختصة المسؤولة على الإشراف على مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لمزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة. وكذلك ينبغي أن يتمتع المشرفون بصلاحيات كافية للإشراف أو المراقبة، وضمان امتثال مزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة لمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وفقاً للتوصيه (27). وينبغي على الدول أيضاً ان تضع في الاعتبار السلطة العامة، والتي ستكون الأكثر فعالية، لتنظيم والإشراف على مزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة في نطاق ولايتهم القضائية، مع الأخذ في الإعتبار الحاجة إلى ساحة عمل متكافئة ونهج متماسك للإشراف على الكيانات التي تقدم نفس نوع الخدمات (مثل البنوك و شركات الإتصالات). قد تكون السلطة المختصة واضحة في عدة حالات، على سبيل المثال، عندما يكون لدى الدولة مشرف واحد لكل عملية إمتثال لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ولكن في بعض الحالات وبالتحديد عندما يكون لدى الدول عدة سلطات تشرف على الامتثال لمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لمزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة، فإنه يوصى بوجود آليات للتعاون بين تلك السلطات.

111- وفيما يتعلق بخدمات الدفع عن طريق الهاتف النقال، يعد هذا أمر مهم بشكل خاص بالنسبة لنموذج الدفع المرتكز على مشغل شبكة الهاتف النقال، وذلك لأن مشغلي شبكات الهاتف النقال لا يتم عادة الإشراف عليهم من قبل السلطات العامة المسؤولة على الإشراف على التزامات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وقد تنظر الدول على سبيل المثال، في أن تجعل سلطة الإتصالات ذات الصلة هي الكيان المشرف على مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، خاصة عندما يكون هناك وفرة لخدمات الدفع عبر الهاتف النقال التي يقدمها مشغلو شبكات الهاتف النقال. ومع ذلك، بينما لدى هيئة الإتصالات إلمام أكبر بصناعة النقال وقد تكون هي المشرف الفعلي على مشغلي شبكات الهاتف النقال ذوي الصلة، فإنها تفتقر إلى الخبرة في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي يمتلكها المشرف القائم على ذلك. وإذا تم تعيين هيئة الإتصالات كمشرف، فسيتطلب الأمر التدريب والتعليم في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لتطوير الخبرات كما يجب. بالإضافة إلى ذلك، يعتبر التعاون الوثيق بين المشرفين الماليين ومشرفي مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أمراً ضرورياً لضمان وجود منهجيات منسقة ومتماسكة تتعلق بالخدمات المالية. وبدلاً عن ذلك، قد تظل السلطات التنظيمية القائمة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في وضع أفضل للإشراف على مزودي خدمات الدفع عبر الهاتف النقال بسبب الخبرة. ويتوقف القرار بشأن الجهه أو السلطة المثلى لتكون المشرف على مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لخدمات الدفع عبر الهاتف النقال على الظروف والهياكل الإشرافية والخبرات الموجودة في دولة معينة.

112- تشكل خدمات الدفع عبر الإنترنت تحدياً للدول فيما يتعلق بالتنظيم والإشراف على مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وذلك نظراً لإمكانية إستخدام هذه الخدمات عبر الحدود، مما يعني أن مزودي الخدمات يمكن أن يكونوا في دولة غير دولة عملائهم. ويمكن البدء بإجراء عمليات الدفع من أي مكان حول العالم من خلال الإنترنت وعندها يصبح من الصعب على المشرفين تحديد الدولة التي يتواجد فيها مزود الخدمة. و يثير ذلك قلقاً بشكل خاص عندما يكون مزود الخدمة موجوداً في ولاية قضائية قد لا يخضع فيها مزود الخدمة إلى تنظيم وإشراف كافيين لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وينبغي على الدول إتخاذ تدابير لضمان أن المزودون الذين يقدمون خدمات الدفع عبر الإنترنت في نطاق سلطتهم القضائية خاضعون للتنظيم والإشراف على مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لتلك الولاية القضائية بغض النظر عن مكان تواجد المزود. وعلى وجه الخصوص، وتماشياً مع التوصية (14)، فإنه ينبغي على الدول أن تلزم مزودي خدمة تحويل الأموال أو القيمة بالحصول على ترخيص أو القيام بالتسجيل، وكذلك إتخاذ الإجراء المناسب للتعرف على الأشخاص الطبيعيين أو المعتبرين الذين يقومون بخدمات تحويل الأموال أو القيمة بدون ترخيص أو تسجيل. ولتحديد ما إذا كانت الخدمات مقدمة في دولة معينة يجب على الدول النظر في اللغة المستخدمة ووصف الخدمة على موقع الإنترنت، والتي قد تشير في بعض الحالات إلى العملاء الذين يستهدفهم مزود الخدمة. وللمساعدة في الإشراف على الخدمات المقدمة في ولايتهم القضائية، فإنه على الدول أن تنظر، وبما يتماشى مع أطرها القانونية [45]، في حظر خدمات الدفع عبر الإنترنت من تقديم الخدمات في ولايتهم القضائية من دون الحضور الشخصي في شكل مكتب محلي أو وكيل محلي في ولايتهم القضائية.

7- التنظيم المناسب لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الذي يعالج المخاطر:

113- يقدم هذا القسم توجيهات للدول بشأن القضايا التي ينبغي مراعاتها عند تحديد الكيان المزود بمنتجات وخدمات الدفع الجديدة الذي يجب أن يكون مسؤولاً عن تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، لاسيما فيما يتعلق بالبطاقات مسبقة الدفع، وخدمات الدفع عبر الهاتف النقال، وكذلك خدمات الدفع عبر الإنترنت.

أ- تناسب مستوى تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب مع مستوى المخاطر

114- ينبغي أن يكون مستوى تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب مناسباً لمستوى الخطر الناجم عن منتجات وخدمات الدفع الجديدة. وكمثال على ذلك، كلما إقتربت وظيفة منتجات وخدمات الدفع الجديدة من وظيفة الحساب المصرفي، كلما زادت الحاجة إلى تطبيق قواعد مماثلة، بما في ذلك تطبيق تدابير العناية الواجبة الكاملة للعميل. وعلى وجه الخصوص، عندما تصبح وظائف منتجات وخدمات الدفع الجديدة أشبه بعلاقة مستمرة ذات طابع وديعة، ينبغي حينها تطبيق التزامات مماثلة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب[46].

---

45 - للإطلاع على أمثلة عن الأطر القانونية، انظر الملحق 1 (قسم خدمات الدفع عبر الإنترنت).

46- تجدر الإشارة إلى أن القطاع الخاص قد وافق على نهج متناسب ومخصص في توجيه ولفسبيرج بشأن بطاقات القيمة المدفوعة مسبقا وبطاقات القيمة المخزنة والتي صدرت في أكتوبر 2011. وخلصت هذه إلى أنه كلما إقتربت البطاقة المدفوعة مقدما من حساب مصرفي (على سبيل المثال ، يمكن إعادة تحميله، وعدم وجود حدود للتحميل / الإنفاق، وتمكين إرسال التحويلات المالية وتلقيها)، كلما زادت الحاجة إلى تطبيق قواعد مماثلة.

115- مما يجعل منتجات وخدمات الدفع الجديدة تشبه وظيفياً الحساب المصرفي، قد يكون بسبب وجود واحدة أو أكثر من السمات التالية:

(أ) يمكن إعادة تحميلها لعدد غير محدود من المرات؛ (ب) عدم وجود حدود تمويل أو تحميل أو إنفاق مرتفع جداً؛ (ج) يمكن إجراء واستقبال التحويلات المالية عبر الحدود وداخل الدولة الذي يصدر فيها المنتج؛ (د) يمكن تمويل منتجات وخدمات الدفع الجديدة من خلال النقد، ويمكن سحب النقود من خلال شبكة أجهزة الصراف الآلي؛ أو (ه) إمكانية إضافة أو سحب الأموال إلى الحساب بإستخدام النقد أو ما في حكم النقد، سواء بشكل مباشر أو من خلال مزود آخر أو وسيط آخر.

116- ينبغي أن تؤخذ هذه العوامل في الحسبان عند تطبيق النهج القائم على المخاطر لتنظيم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وتختلف المناهج التي تتخذها الجهات التنظيمية الوطنية فيما يتعلق بمنتجات وخدمات الدفع الجديدة، وهناك بعض الأمثلة المحددة في الملحق (1). ومع ذلك فإن المسؤولية تقع على عاتق كل دولة في نهاية المطاف للتأكد من التزام نظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاص بها بتوصيات مجموعة العمل المالي، مع الأخذ في الإعتبار ظروفها وملف المخاطر الخاص بها.

ب- قضايا يجب مراعاتها عند تحديد مزود منتجات وخدمات الدفع الجديدة الخاضع لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (AML/CFT)

117- نظراً لتعدد الكيانات التي يمكن أن تشارك في توفير منتجات وخدمات الدفع الجديدة، ينبغي على الدول أن تضمن أن أطرها القانونية تحدد بوضوح المسؤوليات القانونية فيما يتعلق بالإشراف والرقابة على الكيانات ذات الصلة الخاضعة لمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (بشكل جماعي، "مزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة ")، والتأكد من أن مزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة خاضعون للتنظيم والإشراف الكافيين وفقاً للتوصية (26). بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون مزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة الذين يقعون ضمن تعريف مزودي خدمات تحويل الأموال أو القيمة مرخصين أو مسجلين وخاضعين لأنظمة مراقبة فعالة كما هو مطلوب في التوصية (14)[47].

118- كما ذكر أعلاه، وبموجب توصيات مجموعة العمل المالي، فإنه ينبغي على الكيانات التي تقدم منتجات وخدمات الدفع الجديدة التي هي خدمات تحويل الأموال أو القيمة أو التي تعمل كوسيلة دفع أن تكون خاضعة لالتزمات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وحيث يكون هناك كيانات متعددة مشاركة في تقديم منتجات وخدمات الدفع الجديدة وليس واضحاً من هو الكيان المزود، فإنه ينبغي على الدول الأخذ في الإعتبار العوامل الآتية في تحديد المزود (أو المزودين) المناسب.

47- ينص مسرد توصيات فريق العمل المالي على أنه (شير مصطلح) خدمات تحويل الأموال أو القيمة إلى الخدمات المالية التي تتضمن قبول النقد أو الشيكات أو الأدوات المالية الأخرى أو غيرها من مخازن القيمة ودفع مبلغ مقابل نقداً أو بأي شكل آخر إلى المستفيد عن طريق الإتصال أو الرسائل أو النقل أو من خلال شبكة مقاصة ينتمي إليها مزود تحويل الأموال أو القيمة. يمكن أن تتضمن المعاملات التي تتم بواسطة هذه الخدمات وسيطا واحدا أو أكثر ودفعا نهائيا لطرف ثالث، وقد تتضمن أي طرق دفع جديدة. في بعض الأحيان ترتبط هذه الخدمات بمناطق جغرافية معينة ويتم وصفها باستخدام مجموعة متنوعة من المصطلحات المحددة، بما في ذلك hawala أو hundi أو fei-chen.

(أ) الكيان الذي لديه رؤية وإدارة لمنتجات وخدمات الدفع الجديدة،

(ب) الكيان الذي يحتفظ بعلاقات مع العملاء،

(ج) الكيان الذي يقبل الأموال من العميل،

(د) الكيان الذي يطالبه العميل مقابل هذه الأموال.

119- وفقاً لنموذج العمل، وخاصة في ظل وجود تقسيمات للخدمات، فإنه يمكن كذلك أن يكون هناك أكثر من كيان واحد مسؤول عن تقديم منتجات وخدمات الدفع الجديدة وبالتالي فإنه يخضع لمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ويرد أدناه مزيداً من التوجيهات فيما يتعلق بالبطاقات مسبقة الدفع وخدمات الدفع عن طريق الهاتف النقال وكذلك خدمات الدفع عن طريق الإنترنت. ويرتكز هذا التوجيه بوجه الخصوص على التشغيل ودور الكيانات المشاركة في تقديم منتجات وخدمات الدفع الجديدة المبينة في القسم (1).

1- مزودو البطاقات مسبقة الدفع:

120- في بعض نماذج العمل التجاري، يتم تشغيل برنامج البطاقة مسبقة الدفع بشكل فعال من قبل مدير البرنامج الذي يقدم خدمات الدفع بموجب عقد مع الجهة التي تقوم بالإصدار وهذه الجهة هي المسؤولة عن أموال العملاء. وفي حالة الإحتفاظ بعلاقات مع العملاء، فإنه يتعين على مدير برنامج البطاقة مسبقة الدفع الخضوع بشكل مباشر للتنظيم الخاص بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب حيث إنه الكيان الذي يتمتع برؤية وإدارة خاصة بتقديم البطاقات مسبقة الدفع أو يكون خاضع بشكل غير مباشر للتنظيم الخاص بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب كوكيل للجهة التي تقوم بالإصدار. وفي حالات أخرى، تعمل الجهة المصدرة كذلك كمدير للبرنامج وتحتفظ بعلاقات مع العملاء وتراقب استخدام البطاقات. وفي مثل هذه الحالات، ينبغي على مصدر البطاقة الخضوع للتنظيم الخاص بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

121- عادة ما يقوم مزودي البطاقات مسبقة الدفع باستخدام موزعيهم ووكلائهم لتنفيذ تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ذات الصلة. وفي ظل هذه الظروف، يحتفظ مزود البطاقة مسبقة الدفع بوضوح بالمسؤولية النهائية عن الامتثال لتدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الأرهاب. حيث إن في هذا السيناريو يقوم الموزع للبطاقة مسبقة الدفع بتنفيذ أنشطة بالنيابة عن مزود منتجات وخدمات الدفع الجديدة، ومن ثم يعتبر وكيلاً لمقدم البطاقة مسبقة الدفع، سواء كانت البطاقة مسبقة الدفع هي خدمات تحويل الأموال أو القيمة أم لا. وفي مثل هذه الحالات يكون مزود البطاقة مسبقة الدفع مسؤولاً أيضاً عن أي عدم امتثال لالتزامات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وذلك بسبب الإجراءات التي يقوم بها موزعوه أو وكلائه.

122- يمكن للدول في بعض الحالات أن تفرض لوائح مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على مزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة وكذلك الموزعين أو الوكلاء. وبموجب هذا النهج، يخضع الموزعون أو الوكلاء للمسؤولية القانونية وتشرف عليهم مباشرة السلطة الإشرافية المعنية. وقد يكون هذا النهج مفيداً بشكل خاص في الحالات التي: لا توجد علاقة تعاقدية بين الموزع ومزودي منتجات وخدمات الدفع الجديدة، أو أن الكيان موجود

في دولة أخرى مما يشكل صعوبات في الإشراف الفعال على هذا الكيان. وحالة كهذه شائعة حيث تستخدم جهة البيع الموزعين بالجملة الذين بدورهم يستخدمون عدداً كبيراً من الموزعين أو الوكلاء.

2. مزودي خدمات الدفع عبر الهاتف النقال

123- يقع مزودي خدمات الدفع عبر الهاتف النقال ضمن تعريف المؤسسة المالية إما كخدمات تحويل الأموال أو القيمة أو بإصدار وسيلة دفع وإدارتها وفقاً لطبيعة الخدمة. وتعتبر خدمات الدفع عبر الهاتف النقال التي تسمح بالتحويل من شخص إلى آخر خدمات تحويل الأموال أو القيمة، ويجب على الدول التأكد من خضوعها لتدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما في ذلك المتطلبات المتعلقة بالترخيص أو التسجيل بموجب التوصية(14).

124- من ناحية أخرى، تقع خدمات الدفع عن طريق الهاتف النقال التي تقدم التحويل من شخص إلى جهة تجارية ضمن توصيات مجموعة العمل المالي حيث يقوم مزودي الخدمة بإصدار أو إدراة وسيلة دفع. وينبغي تطبيق تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على مزودي الخدمة هؤلاء. وبالرغم من ذلك، في حين قد تختار الدول طلب ترخيص أو تسجيل مزودي الخدمة، فإن المتطلبات الواردة في التوصية (14) لن يتم تطبيقها.

125- يعتمد الكيان الذي ينبغي أن يكون مسؤولاً عن إلتزامات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على نموذج وهيكل خدمة الدفع عن طريق الهاتف النقال. وفي إطار نموذج الدفع عن طريق الهاتف النقال المرتكز على البنك، فإن البنك الذي يدير الأموال والعلاقات مع العملاء يعتبر هو المؤسسة المالية وبالتالي ينبغي أن يخضع إلى تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

126- في نموذج الدفع عبر الهاتف النقال المرتكز على شبكات الهاتف النقال، يعتبر مشغل شبكات الهاتف النقال أو شركته التابعة هي المؤسسة المالية التي تقع ضمن أهداف توصيات مجموعة العمل المالي. وفي هذا النموذج يقدم مشغل شبكة الهاتف النقال أو شركته التابعة الخدمة ويدير العلاقة مع العميل ويحتفظ بأموال العملاء ويحتفظ العميل بحق المطالبة بالأموال من مشغل شبكة الهاتف النقال أو شركته التابعة.

127- كما هو الحال مع البطاقات مسبقة الدفع، قد يستخدم مزودي خدمات الدفع عن طريق الهاتف النقال عدداً كبيراً من الموزعين كوكلاء والذين لديهم إتصال مباشر مع العملاء في نقاط البيع، وهم في وضع يمكنهم من تنفيذ تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (مثل العناية الواجبة للعميل) نيابة عن المزود. ويمكن أن يكون هذا هو الحال بالنسبة لتحميل أموال مدفوعة مسبقاً إلى حساب مدفوع مسبقاً أو إصدار الأموال القابلة للنقل. وفي هذا السيناريو، يقوم الموزع بتنفيذ الأنشطة نيابة عن مزود خدمة الدفع عن طريق الهاتف النقال وبالتالي يعتبر وكيلاً لهذا الكيان، سواء كانت خدمة الدفع عن طريق الهاتف المحمول بمثابة خدمات تحويل الأموال أو القيمة أم لا.

3- مزودي خدمات الدفع عبر الإنترنت

128- يندرج مزودي خدمات الدفع عبر الإنترنت ضمن تعريف المؤسسة المالية إما كخدمات تحويل الأموال أو القيمة أو إصدار وسيلة دفع وإدارتها وفقاً لطبيعة الخدمة. وبشكل عام، فإن خدمات الدفع عبر الإنترنت تسمح بالتحويل من شخص إلى آخر، وبالتالي فهي خدمات تحويل الأموال أو القيمة. وفي هذه الحالة، ينبغي على الدول أن تتأكد من خضوعها لتدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما في ذلك المتطلبات المتعلقة بالترخيص أو التسجيل بموجب التوصية (14).

129- وبالرغم من ذلك، فإن بعض خدمات الدفع عن طريق الإنترنت التي تصدر العملة الإلكترونية كوسيلة دفع مقابل السلع و الخدمات ولا تسمح بالتحويل من شخص إلى آخر، تندرج ضمن توصيات مجموعة العمل المالي لأنها تقوم بإصدار أو إدارة وسيلة دفع، بالتالي يجب تطبيق تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب على مزودي هذه الخدمة. وحيث إنه يمكن للدول أن تختار طلب ترخيص أو تسجيل مزودي الخدمات، فإن المتطلبات الواردة في التوصية (14) لن يتم تطبيقها.

130- يعتبر مزود خدمة الدفع عن طريق الإنترنت الكيان الذي يقبل الأموال أو العملة أو قيمة أخرى من العميل أو إما؛

أ- يقوم بعمليات التحويل أو الترتيب لعمليات التحويل للأموال أو العملة أو أي قيمة أخرى إلى موقع آخر باستخدام الإنترنت لإرسال رسالة الدفع، أو

ب- يقوم بإصدار العملة الإلكترونية التي يمكن إستخدامها لإجراء عمليات التحويل أو عملية الدفع.

131- في حين هناك العديد من نماذج العمل لخدمات الدفع عبر الإنترنت، إلا أنه وبوجه العموم، الكيان الذي يقدم الخدمة ويقوم أيضا بإدارة العلاقات مع العملاء بشكل عام. وفي مثل هذه النماذج يحق للعميل المطالبة بالأموال من هذا الكيان. ويجب على الدول التأكد من مسؤولية هذا الكيان عن التزامات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وكذلك خضوعه للرقابة.

الملحق : 1- النهج التنظيمي لمنتجات وخدمات الدفع الجديدة (NPPS)

يحتوي هذا الملحق على أمثلة للنهوج التنظيمية التي تتبعها الدول الأعضاء في فريق العمل المالي فيما يتعلق بمنتجات وخدمات الدفع الجديدة (NPPS). لم يتم تقييم هذه النهوج التنظيمية وفقاً لتوصيات فريق العمل المالي المعتمدة في فبراير 2012، ولا يشير إدراجها في الورقة التوجيهه هذه إلى مستوى امتثالها لتوصيات فريق العمل المالي. وبالتالي، لا يمكن أن يكون تقديمها بمثابة موافقة من قبل مجموعة العمل المالي. وقد تجد الدول هذه الأمثلة مفيدة عند النظر في مناهج مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لمنتجات وخدمات الدفع الجديدة. ومع ذلك، تقع على عاتق الدول مسؤولية التأكد من أن انظمة مكافحة غسل الأموال وتمويل الأرهاب لديها متوافقه تماماً مع توصيات مجموعة العمل المالي التي تأخذ في الاعتبار ملف بيانات المخاطر الخاصة بها.

البطاقات مسبقة الدفع

الأرجنتين

في عام 2011، وضعت الأرجنتين تدابير وإجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لإصدار البطاقات مسبقة الدفع (القابلة لإعادة الشحن أو الغير قابلة لإعادة الشحن). حيث تضع هذه اللوائح الأرجنتينية تدابير العناية الواجبة للعميل (CDD) التي يجب على الشركات تنفيدها فيما يتعلق بالعملاء، وتتطلب، ضمن إلتزامات أخرى، أن تقدم الشركات إلى وحدة المعلومات المالية (UIF) تقارير شهرية عن إصدار بطاقات مسبقة الدفع غير قابلة لإعادة الشحن مقابل مبالغ تتجاوز 4000 بيزو أرجنتيني (700 يورو تقريباً).

الإتحاد الأوروبي

تعتبر التجربة الأوربية مثيرة للإهتمام بشكل خاص فيما يتعلق بالبطاقات المدفوعة مسبقا والتي تندرج في إطار التعريف الأوسع للأموال الإلكترونية – حيث أن الإطار التنظيمي، الذي كان يعتبر في الأصل أموال إلكترونية قريبة جدا من الودائع، أصبح أخف بشكل تدريجي. وقد تحقق ذلك من خلال إدخال نظام عناية واجبة مبسطة للعميل للأموال الإلكترونية من خلال التوجيه الثالث لمكافحة غسل في عام 2005، ثم في وقت لاحق من خلال مراجعة النظام الإحترازي المطبق على المؤسسات التي يمكنها إصدار الاموال الإلكترونية، مما أدى إلى تخفيف المتطلبات الإحترازية بشكل كبير ولكن لم يتم تعديل الالتزامات الأساسية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وحقق الجمع بين هذين التدخلين التنظيميين، الذي يهدف إلى تعزيز تطوير الأموال الإلكترونيه في السوق الأوربية، نجاحاً كبيراً كما اظهرت البيانات التي قدمها المصرف المركزي الأوروبي. وفي منطقة اليورو، إرتفع عدد المعاملات التي تمت بالاموال الإلكترونية من 386 مليار في عام 2006 إلى 1024,56 مليار في 2010[48]. ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أن البطاقات المدفوعة مقدماً ذات الحلقة المغلقة، حيث القبول يقتصر على مصدر البطاقة في حالة بطاقات الهدايا من قبل تاجر معين، لا تندرج ضمن تعريف الأموال الإلكترونية في توجيه الإتحاد الأوربي. ولا تزال البطاقات ذات الحلقة المغلقة تشكل غالبية البطاقات المدفوعة مسبقاً.

48- انظر البنك المركزي الأوروبي (NC).

من المثير للأهتمام ملاحظة أن التقديم، من خلال التوجيه الثالث لمكافحة غسل الأموال (AML) كخيار لأحدى دول الأعضاء في الأتحاد الأوروبي لتطبيق العناية الواجبة المبسطة للعميل (CDD) للأموال الإلكترونية بعد التشاور مع مشغلي السوق الذي ادعى أن تطبيق تدابير العناية الواجبة للعميل "CDD" بالكامل على النقود الإلكترونية كان غير متناسب و كان أحد أسباب التقدم البطيء في سوق النقود الإلكترونية. على جانب الطلب في السوق، كانت هناك حاجة مشروعة لأداة دفع سريعة ومنخفضة التكلفة لتسهيل احتياجات الدفع للأشخاص الذين قد لا يكون لديهم اهتمام أو فرصة لفتح حساب مصرفي للوصول إلى أنظمة الدفع. (على سبيل المثال، الأقليات والمهاجرين). واعتبارا من عام 2004، كان هناك اهتمام متزايد والتزام من جانب الحكومات عالمياً لتحسين الجودة وخفض سعر خدمات التحويلات. ويبدو أن المنتجات النقدية الإلكترونية بما في ذلك البطاقات المدفوعة مقدماً لديها القدرة على خدمة هذا الغرض أيضاً. حيث أقرت الهيئة التنظيمية الأوروبية مطالبات المشغلين وسمحت للدول الأعضاء المنفردة بتطبيق العناية الواجبة للعميل "CDD" على النقود الإلكترونية للأموال حتى حدود معينة: 150 يورو عندما لا يمكن إعادة تحميل النقود الإلكترونية وتحويل سنوي يصل إلى 2500 يورو عندما يمكن إعادة تحميل النقود الإلكترونية. ورفع التوجيه النقدي الإلكتروني الثاني في عام 2009 الحد الأقصى للأموال الإلكترونية التي لا يمكن إعادة تحميلها إلى 250 يورو.

ملاحظة: تدرك مجموعة العمل المالي (FATF) أن التوجيه الرابع للإتحاد الأوروبي لمكافحة غسل الأموال يجري تطويره حالياً ويشجع القراء على مراقبة تطوير وتنفيذ هذا التوجيه.

المانيا

ومن الجدير بالملاحظة أن بعض الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي لم تتبع الخيار الوارد في التوجيه الثالث لمكافحة غسل الأموال (AML) من أجل إجراء عملية العناية الواجبة المبسطة للعميل للإصلاح، و لكن بدلاً من ذلك قامت بتصميم نظام مبسط خاص بها للعناية الواجبة للعميل (CDD) فيما يتعلق بالأموال الإلكترونية والذي يعتبر مشدداً. فعلى سبيل المثال، في ألمانيا، تم إصدار التشريع في ديسمبر 2011 والذي يسمح فقط بإعفاء فوري وكامل لمنتجات البطاقات مسبقة الدفع من العناية الواجبة للعميل (CDD) إذا تم إستيفاء المعايير التالية:

1- **يبلغ الحد الأقصى للمنتج 100 يورو (وهو أقل بكثير من الحد الأقصى الوارد في توجيه الإتحاد الأوروبي)؛**
2- **المنتج لا يمكن العملاء من تنفيذ معاملات من شخص إلى شخص (B2B).**
3- **لا يمكن إعادة تحميل المنتج بواسطة منتجات مالية إلكترونية أخرى ولا يمكن استخدامه لإعادة تحميل منتجات مالية إلكترونية أخرى؛ و**
4- **لا يسمح المنتج بالسحب النقدي أكثر من 20 يورو.**

يمكن للبطاقات مسبقة الدفع التي لا تستوفي هذه المعايير الإستفادة من العناية الواجبة المبسطة للعميل (CDD) أو حتى الإعفاء منها. ومع ذلك، فإن هذا يتطلب تقديم طلب رسمي للسلطة الإشرافية والتي ستقوم بعد ذلك بتقييم مخاطر منتج البطاقة مسبقة الدفع وتحديد درجة العناية الواجبة للعميل المناسبة لها. و لا يستند تقييم المخاطر

هذا بشكل حصري على الحدود القصوى ولكنه يأخذ في الإعتبار جميع عوامل الخطر ذات الصلة. من ناحية أخرى، حيث تخلص السلطة الإشرافية إلى أن البطاقة مسبقة الدفع تحتمل مخاطر عالية لغسل الأموال وتمول الإرهاب، فإنه يمكنها إصدار التعليمات وإتخاذ تدابير إضافية ضد الجهات المصدرة والموزعة، بما في ذلك حظر المنتج. وينطبق هذا أيضاً على البطاقات مسبقة الدفع التي تم إصدارها من قبل مشغل في الخارج.

جنوب افريقيا

في جنوب افريقيا، يتم إصدار بطاقات رواتب مسبقة الدفع من قبل شركة مختصة لدفع الرواتب. حيث يمكن استخدام البطاقات مسبقة الدفع في أجهزة الصراف الآلي لسحب النقود وبأجهزة نقاط البيع لشراء السلع. ولا يجوز تحميل أي أموال إضافية (الودائع) على البطاقة مسبقة الدفع من قبل حامل البطاقة أو الأطراف الخارجية الأخرى، ولا يجوز معالجة أي أوامر خصم مقابل هذه البطاقات أو أرصدة صاحب العمل المحتفظ بها لدى المصرف. كما يمكن لصاحب العمل التقدم للمشاركة في برنامج الرواتب. وعند الموافقة، يخضع صاحب العمل لمتطلبات قانون مركز الإستخبارات المالية الكامل (FICA) فيما يتعلق بالعناية الواجبة للعميل و تعين عليه الإحتفاظ بسجلات للهوية والعنوان السكني لكل حامل بطاقة. ثم يتم فتح حساب مصرفي داخلي لصاحب العمل يستخدم لأغراض التسوية وفي أي وقت يعكس الأرصدة الدائنة الإجمالية المتبقية على البطاقات مسبقة الدفع. ويقوم صاحب العمل بتحويل المبلغ الإجمالي للمرتبات أو الأجور إلى الحساب المصرفي لبطاقة صاحب العمل المدفوعة مسبقاً قبل يوم الدفع وإخطار المصرف بالتحويل ويقدم تعليمات للتحويلات لكل بطاقة مسبقة الدفع.

الهند

اكتسبت وسائل الدفع المسبق (PPIs) الصادرة عن المصارف والكيانات غير المصرفية شعبية كوسيلة للدفع في الهند. وتصنف أدوات الدفع المسبق التي يمكن إصدارها في الدولة تحت الفئات الثلاث. (1)- أدوات دفع ذات نظام مغلق (2)- أدوات دفع ذات نظام شبه مغلق (3)- أدوات دفع ذات نظام مفتوح. يسمح للمصارف والكيانات غير المصرفية بإصدار وسائل الدفع المسبق (PPIs)، ولكن المصارف فقط هي التي يمكنها إصدار وسائل الدفع المسبق (PPIs) ذات النظام المفتوح، أي تلك التي تسمح بالسحب النقدي من أجهزة الصراف الآلي.

تتم الموافقه على إقتراح لإصدار وسائل الدفع المسبق من قبل المصارف بعد الحصول على تصريح من الإدارة التنظيمية المختصة في المصرف الإحتياطي الهندي (RBI). ويجب على جميع الكيانات الآخرى الذين يقترحون إدارة أنظمة الدفع المشاركة في إصدار وسائل الدفع المسبق (PPI) الحصول على إذن من المصرف الإحتياطي الهندي بموجب قانون نظام الدفع والتسوية لعام 2007. ويجب أن يكون لدى جميع الكيانات الآخرى رأس مال مدفوع قدره 10 ملايين روبية هندية (0.18 مليون دولار أمريكي تقريباً) وصافي أموال مملوكه إجابياً.

القيمه القسوى المسموح بها لأي فئة من وسائل الدفع المسبق هي 50 000 روبية هندية (حوالي 900 دولار أمريكي). ويمكن إعادة تحميل وسائل الدفع المسبق من خلال النقد و/أو الخصم من حساب مصرفي أو بطاقة إئتمان في فروع المصرف أو أجهزة الصراف الآلي أو المنافذ المعتمدة أو من خلال وكلاء المصارف

والكيانات غير المصرفية. وتكون العناية الواجبة للوكلاء المخولين لبيع و/أو إعادة تحميل وسائل الدفع المقدم إلزامية.

يمكن للمصارف التي قد تم السماح لها بتقديم معاملات مصرفية عبر الهاتف النقال من قبل البنك الإحتياطي الهندي بإطلاق جميع أنواع وسائل الدفع المسبق عبر الهاتف النقال (محافظ الهاتف النقال وحسابات الهاتف النقال). كما يسمح للكيانات الآخرى بإصدار وسائل الدفع المسبق ذات الحلقة شبه المغلقة عبر الهاتف النقال التى تخضع لحد أقصى 5000 روبية هندية (90 دولارا أمريكيا تقريباً) وبدون أي تسهيلات لتحويل القيمة من شخص إلى شخص.

كما يسمح للمصارف بإصدار وسائل الدفع المسبق للحصول على إئتمان التحويلات الداخلية عبر الحدود في إطار برنامج خدمة تحويل الأموال (MTSS) للبنك الإحتياطي الهندي (RBI)، وتخضع لشرط أعرف عميلك (KYC) وشروط أخرى. كما يخضع إستخدام وسائل الدفع المسبق للمعاملات عبر الحدود لقواعد إدارة النقد الأجنبي. ثم إعتماد النهج القائم على المخاطر لأعرف عميلك لوسائل الدفع المسبق من حيث أن درجة العناية الواجبة للعميل تختلف مع الحدود النقدية وطبيعة الأدوات المالية. وفيما يلي ثلاث أنواع من وسائل الدفع المسبق شبه المغلقة التى يمكن إصدارها:

1- يمكن إصدار أدوات دفع مدفوعة مسبقاً بنظام شبه مغلق تصل إلى 000 10 روبية هندية بقبول الحد الأدنى من البيانات الخاصة بالعميل بشرط ألا يتجاوز المبلغ الساري في أي وقت من الأوقات 000 10 روبية هندية، كما أن القيمة الإجمالية لإعادة التحميل خلال أي شهر معين لا تتجاوز 000 10 روبية هندية، وهذه يمكن إصدارها فقط في شكل إلكتروني.

2- يمكن إصدار أدوات الدفع المدفوعة مسبقا بنظام شبه مغلق من 10001 روبية هندية إلى 000 50 روبية هندية بقبول أي "وثيقة صالحة رسمياً " محددة بموجب القاعدة 2 (د) من قانون منع غسل الأموال. ولا يمكن إصدار مثل أدوات الدفع المدفوعة مسبقا هذه إلا في شكل إلكتروني، ويجب أن تكون بطبيعتها غير قابل لإعادة الشحن؛

3- يمكن إصدار أدوات الدفع المدفوعة مسبقاً بنظام شبة مغلق يصل حتى 000 50 روبية هندية مع التطبيق لإعرف عميلك (KYC) ويمكن أن تكون قابلة لإعادة الشحن بطبيعتها.

وقد تم السماح بتحويل الأموال إلى البطاقات الصادرة عن نفس المصدر أو أي حساب مصرفي من جميع الفئات الثلاث للبطاقات. ويسمح للكيانات الأخرى غير المصارف بإصدار أدوات الدفع المدفوعة مسبقا بنظام شبه مغلق عبر الهاتف النقال بمبلغ 000 50 روبية هندية (تقريبا 900 دولار أمريكي). ويمكن استخدام هذه البطاقات فقط للمعاملات الداخلية.

تخضع الكيانات التى تصدر أدوات الدفع المدفوعة مسبقاً لشروط حفظ السجلات ومتطلبات الإبلاغ بموجب قانون غسل الأموال لعام 2002.

خدمات دفع الهاتف النقال :

الإتحاد الأوربي

في أوربا، يسمح للدول الأعضاء أن تقوم بشكل منفرد بتطبيق العناية الواجبة المبسطة للعميل لخدمات الأموال الإلكترونية الخاضعة للرقابة حتى حدود معينة: 250 يورو عندما لايمكن إعادة تحميل الأموال الإلكترونية وتحويل سنوي يصل إلى 2500 يورو عندما يمكن إعادة شحن الأموال الإلكترونية. وتنطبق الأحكام على مدفوعات الهاتف النقال عندما يتم الدفع المسبق للأموال (وفي هذة الحالة تعتبر أموال إلكترونية)، وليس عندما يتم دفعها بعد إجراء المعاملة.

يتم إعفاء "الفوترة المباشرة" من كونها خدمة دفع إذا كان المنتج أو الخدمة التي تم شرائها تقع ضمن إعفاءات معينة في التوجيه الخاص بخدمات الدفع و التوجيه الثاني الخاص بالأموال الإلكترونية. ويتمثل أحد الإعفاءات في أن المنتج أو الخدمة يتم شرائها من خلال هاتف نقال ويتم تسليمها و إستخدامها من خلال جهاز إتصالات أو جهاز رقمي أو تكنولوجيا معلومات (مثل نغمات رنين أو موسيقى أو صحف رقمية)، شريطة ألا يعمل مشغل شبكة النقال (MNO) فقط كوسيط بين العميل ومورد المنتج أو الخدمة.

الولايات المتحدة

يتعامل النموذج التنظيمي المالي الإلكتروني الخاص بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في الولايات المتحدة مع جميع تكنولوجيات الدفع الجديدة على قدر المساواة دون التمييز بين تقنيات الدفع ببطاقات الدفع أو الهاتف النقال أو الإنترنت. حيث تطلب الولايات المتحدة من جميع مزودي خدمات تحويل الأموال أو القيمة (MVTS)، أينما كانوا في العالم، أن يكونوا مرخصين ومسجلين في الولايات المتحدة إذا كان مزود خدمات تحويل الأموال أو القيمة يقدم خدماته في الولايات المتحدة.

الهند

في الهند، تم اعتماد النموذج الذي يديره المصرف لمنح العملاء إمكانية الوصول إلى الخدمات المصرفية بخلاف التحويلات. حيث يسمح فقط للمصارف التي يتم ترخيصها أو الإشراف عليها من قبل البنك الإحتياطي الهندي (RBI) ولها وجود فعلي في الهند بتقديم خدمات مصرفية عبر الهاتف النقال. وتقتصر الخدمات على عملاء المصارف و/ أو حاملي بطاقات الخصم / الإئتمان. ويجب على العملاء التسجيل في الخدمات المصرفية عبر الهاتف النقال مع مصارفهم ويتعين على المصارف أن تضع نظام مستندي على اساس التسجيل مع التواجد المادي الإلزامي لعملائها قبل البدء في الخدمة المصرفية عبر الهاتف النقال.

كما قامت خدمة الدفع الفوري (IMPS) التي تم تطويرها وتشغيلها من قبل شركة المدفوعات الوطنية الهندية (NPCI) بتمكين تحويل الأموال في الوقت الحقيقي من خلال وسط الهاتف النقال بين الحسابات في المصارف

المختلفة. ويتم توفير الخدمات المحلية القائمة على الروبية الهندية فقط. حيث يُحضر بشدة استخدام الخدمات المصرفية عبر الهاتف النقال لعمليات التحويل الداخلية والخارجية عبر الحدود.

يمكن للمصارف أيضاً استخدام خدمات المراسلة التجارية (الأشخاص والكيانات التي تعمل بمثابة إمتداد للبنية التحتية المصرفية المادية) لأجل وصول هذه الخدمات لعملائها. وسيتم تطبيق المبادئ التوجيهية التي أصدرها المصرف الإحتياطي بشأن "أعرف عميلك" (KYC) "و" مكافحة غسل الأموال تمويل الإرهاب من وقت إلى أخر على الخدمات المصرفية القائمة على الهاتف النقال أيضاً.

ويُسمح للمصارف بتقديم تسهيلات مصرفية عبر الهاتف النقال لعملائها دون أي سقف يومي للمعاملات التي تشمل شراء السلع/ الخدمات. وفي حالة تحويلات الأموال التي تتضمن دفع تعويضات نقدية، سيتم تطبيق الحد الأقصى البالغ 10000 روبية أيضاً على الخدمات المصرفية عبر الهاتف المحمول. يمكن للمصارف وضع سقف مناسب على سرعة هذه المعملات، مع مراعاة الحد الأقصى للقيمة 25000 روبية / (حوالي 460 دولار أمريكي) شهرياً لكل عميل. ويجب على المصارف القيام بالعناية الواجبة للأشخاص قبل تعيينهم كوكلاء معتمدين لهذه الخدمات. ويتعين على المصارف الحفاظ على سرية حسابات العملاء.

خدمات الدفع عبر الإنترنت

الإتحاد الأوروبي

في أوروبا، يتم تنظيم مزودي خدمات الدفع عبر الإنترنت من خلال توجيه الأموال الإلكترونية الثاني لعام 2009 / 110/ المفوضية الأوروبية (EC) في حالة إصدار أموال إلكترونية (مؤسسة مالية إلكترونية) أو من خلال توجيه خدمات الدفع (2007 / 64 / المفوضية الأوروبية " EC") إذا قاموا بتوفير خدمات دفع بدون إصدار الأموال الإلكترونية (مؤسسة دفع). ويخضع جميع مزودي خدمة الدفع المعتمدين الذين يقدمون مدفوعات عبر الإنترنت لمجموعه كاملة من تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وفي حالة الحسابات المدفوعة مسبقاً عبر الإنترنت، تعتبر الأموال الموضوعة على مثل هذه الحسابات بمثابة نقود إلكترونية، ومن ثم يلزم وجود العناية الواجبة المبسطة للعميل عندما: (1) حد التحميل أقل من 250 يورو للحسابات التي لايمكن إعادة تحميلها؛ (2) معدل إجمالي المبلغ لا يزيد عن 2500 يورو في حالة الحسابات التي يمكن إعادة تحميلها. يعمل مزودي خدمات الدفع عبر الإنترنت بموجب أحكام جوازات السفر السفر الخاصة بتوجيه خدمات الدفع (2007 / 64 / المفوضية الأوروبية "EC") التي تسمح بتقديم الخدمات في جميع أنحاء الإتحاد الأوروبي على أساس التفويض الممنوح في إحدى الدول الأعضاء. حيث تتطلب التوجيه وجود سجل عام لمؤسسات الدفع المرخص لها ووكلائها وفروعها في الدولة العضو حيث يتم تأسيس مزود خدمة الدفع، ويتطلب من الدول الأعضاء التعاون لأغراض الرقابة وتوفير معلومات التبادل مع السلطات في الدول الأعضاء الأخرى المسؤولة عن الترخيص والإشراف.

في سياق خدمات الدفع المقدمة عبر الإنترنت، يضع توجية التجارة الإلكترونية (التوجيه 2000 / 31 / المفوضية الأوروبية "EC") إطاراً للسوق الداخلية للتجارة الإلكترونية، مما يوفر اليقين القانوني للأعمال والمستهلكين على حد سواء. ويمكن مقدموا ما يسمى "خدمات مجتمع المعلومات" (التي تشمل أيضا الخدمات

المالية المقدمة عبر الإنترنت) من توفير الخدمات في جميع أنحاء الإتحاد على أساس التشريعات السائدة في الدولة العضو التي انشئت فيها، دون الحاجة إلى وجود مؤسس فعلي في دول الإتحاد الأوروبي الأخرى ولا يسمح من حيث المبدأ للدول الأعضاء المستقبلة (أو المضيفة) بفرض إلتزامات الترخيص أو التسجيل على الشركات المنشأة في دولة أخرى عضو في الإتحاد الأوروبي وتقديم الخدمات عبر الحدود.

الولايات المتحدة

تطلب الولايات المتحدة من جميع مزودي خدمات تحويل الأموال أو القيمة (MVTS)، أينما كانوا في العالم، أن يكونو مرخصين ومسجلين في الولايات المتحدة إذا كان مزود خدمات تحويل الأموال أو القيمة (MVTS) يقدم خدمات في الولايات المتحدة. هذا الإلتزام له أهمية خاصة لمزودي خدمات تحويل الأموال أو القيمة على الإنترنت والذين قد لا يكون لديهم وجود لأعمال فعلية يمكن التعرف عليها بسهولة في أي مكان.

الهند

يسمح فقط للبنوك المرخص لها من قبل البنك الإحتياطي الهندي (RBI) والتي لديها وجود فعلي في الهند بأن تقدم منتجات الخدمات المصرفية عبر الإنترنت لسكان الهند. حيث يمكن للبنوك فتح الحسابات فقط بعد التقديم السليم والتحقق المادي من هوية العميل على رغم من أن طلب فتح الحساب يمكن قبوله عبر الإنترنت.

ويتعين على المصارف الإحتفاظ بالبيانات المتعلقة بالعمليات الهندية منفصله وإتاحتها للتفتيش والمراجعة للبنك الإحتياطي الهندي عند طلبها. ويتعين على المصارف إبلاغ البنك الإحتياطي الهندي بكل خرق أو فشل للأنظمة والإجراءات الأمنية، وقد يقرر البنك الإحتياطي الهندي، حسب تقديره، تكليف مراجعة وتفتيش خاص لمثل هذه البنوك. وفيما يتعلق بمعاملات النقد الأجنبي، يتعين على البنوك الإلتزام بلوائح قانون إدارة صرف العملات الأجنبية (FEMA) المتعلقة بالمعاملات عبر الحدود وعمليات وصيانة حسابات فوسترو في الهند. كما يتعين على البنوك وضع إجراءات كافية لمراقبة المخاطر لإدارة المخاطر والحفاظ على سرية حسابات العملاء وخصوصيتها.

قائمة المراجع

مواد مجموعة العمل المالي (FATF) ذات الصلة (كلها متاحه في : www.fatf-gafi.org)

- **مجموعة العمل المالي (FATF) (2006). تقرير مجموعة العمل المالي (FATF) عن طرق الدفع الجديدة، مجموعة العمل المالي (FATF)، باريس.**
- **مجموعة العمل المالي (FATF) (2008)، تقرير مجموعة العمل المالي (FATF): نقاط ضعف غسل الأموال و تمويل الإرهاب للمواقع التجارية وأنظمة الدفع عبر الإنترنت، مجموعة العمل المالي (FATF)، باريس .**
- **مجموعة العمل المالي (FATF) (2010)، تقرير مجموعة العمل المالي (FATF): غسل الأموال باستخدام طرق الدفع الجديدة، فريق العمل المالي (FATF)، باريس.**
- **مجموعة العمل المالي (FATF) (2012): المعايير الدولية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلح، التوصيات لمجموعة العمل المالي (FATF)، توصيات مجموعة العمل المالي (FATF)، باريس .**
- **مجموعة العمل المالي (FATF) (2013)، توجيه مجموعة العمل المالي (FATF) عن تقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب (ML/TF) مجموعة العمل المالي (FATF)، باريس.**
- **مجموعة العمل المالي (FATF) (B2013)، توجيه بشأن تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والشمول المالي، مجموعة العمل المالي (FATF)، باريس.**

مصادر أخرى:

- **البنك المركزي الأوروبي (NC)، المدفوعات والمعاملات المالية النهائية التي تشمل غير المؤسسات المالية النقدية (MFIS)، إجمالي عدد المعاملات: 5 معاملات شراء أموال إلكترونية**
  www.ecb.int/stats/payments/paym/html/payments.nea.n.IEM.NT.ZOZ.Z.en.html
  متاح الوصول لها في 22 يونيو 2013
- **البنك الدولي (2012)، الإبتكارات في مدفوعات التجزئة في جميع أنحاء العالم – لقطة.**
- **مجموعة ولفسبرج (2011)، توجيه ولفسيرج بشأن البطاقات المدفوعة مقدما والقيمة المخزنة.**